


دولة فلسطين




مديرية اللوازم العلمية - وزارة المالية
وزارة الصحة

الوثيقة القياسية لمناقصة

شراء و توريد أثاث طبي الى المستودعات المركزية
التابعة لوزارة الصحة الفلسطينية

القدس - دولة فلسطين



الوثيقة القياسية لمناقصة شراء اللوازم

وصف مختصر

الجزء الأول – إجراءات المناقصة

القسم الأول: التعليمات للمناقصين

يقدم هذا القسم معلومات تساعد المناقصين على إعداد عطاءاتهم، كما يقدم معلومات حول كيفية تسليم العطاءات وفتحها وتقييمها وإحالة العقود، ويجب استخدام أحكام هذا القسم دون أي تعديل.

القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة

يحتوي هذا القسم على معلومات محددة خاصة بكل مناقصة، فهو يكمل ويحدد ويعدل معطيات القسم الأول - التعليمات للمناقصين.

القسم الثالث: معايير التقييم والمؤهلات

يتضمن هذا القسم المعايير المستخدمة في تحديد العطاء الأقل تكلفة ومدى مطابقته للمواصفات واستجابته جوهرياً للشروط، والمؤهلات التي يجب توفرها في مقدم العطاء لإنجاز العقد.

القسم الرابع: نماذج العطاء

يتضمن هذا القسم نماذج تقديم العطاءات، وجداول الأسعار، وكفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء الذي يجب أن يقدم مع العطاء مصحوباً بتفويض من المصنّع (إن كان مطلوباً).

القسم الخامس: الدول ذات الأهلية

يتضمن هذا القسم معلومات عن الدول ذات الأهلية.

القسم السادس: سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال

يقدم هذا القسم للمناقصين السياسة المرجعية للدولة فيما يتعلق بمكافحة ممارسات الفساد والاحتيال المتعلقة بالمناقصة.

الجزء الثاني- متطلبات التوريد

القسم السابع: جدول المتطلبات

يتضمن هذا القسم قائمة اللوازم، جداول التسلیم والتتنفيذ، المواصفات الفنية والمخططات التي تصف اللوازم التي سيتم توریدها.

الجزء الثالث – شروط ونماذج العقد

القسم الثامن: الشروط العامة للعقد

يتضمن هذا القسم الشروط العامة التي تطبق على كل عقد، والتي يجب استخدامها دون تعديل.



القسم التاسع: الشروط الخاصة للعقد

يتضمن هذا القسم الشروط الخاصة بكل عقد وأحكام محددة تعدل أو تكمل الشروط العامة المدرجة في القسم الثامن وتقوم الجهة المشترية بإعداد هذا القسم.

القسم العاشر: نماذج العقد

يحتوي هذا القسم على نماذج خطاب الإحالة (كتاب القبول) واتفاقية العقد والذان عند استكمالهما يتضمنان التصريحات والتعديلات على العطاء الفائز والمسموح بها حسب التعليمات للمناقصين والشروط العامة والخاصة للعقد.

في حالة اشتراط تقديمها فإن نموذج "كفالة حسن التنفيذ" و"كفالة الدفعة المقدمة" يتم إكمالها وتقديمها من مقدم العطاء الفائز فقط بعد إحالته العقد.

الملحق: خطاب الدعوة إلى المناقصة

يتضمن الملحق نموذج لخطاب الدعوة إلى المناقصة.




وثائق المناقصة

**شراء و توريد أثاث طبي الى المستودعات المركزية
التابعة لوزارة الصحة الفلسطينية**

رقم المناقصة العامة : MOH-GSD/2022/261
الجهة المشترية : وزارة الصحة الفلسطينية

تاريخ الإصدار: 2022/7/7


جهة التمويل : الميزانية العامة – وزارة المالية



الوثيقة القياسية لمناقصة شراء اللوازم

جدول المحتويات

3	الجزء الأول: إجراءات المناقصة
4	القسم الأول: التعليمات للمناقصين
4	أ. أحكام عامة
8	ب. محتويات وثائق المناقصة
9	ت. إعداد العطاءات
15	ث. تسليم وفتح العطاءات
17	ج. تقييم ومقارنة العطاءات
21	ح. إحالة العقد
23	القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة
28	القسم الثالث: معايير التقييم والتأهيل
29	1. هامش الأفضلية المحلية (الفقرة 33 من التعليمات للمناقصين)
29	2. التقييم (الفقرة 34 من التعليمات للمناقصين)
30	3. التأهل (الفقرة 36 من التعليمات للمناقصين)
31	القسم الرابع: نماذج العطاء
32	النموذج 1: نموذج معلومات المناقص
33	النموذج 2: نموذج معلومات الشركاء في انتلاف الشراكة
34	النموذج 3: نموذج خطاب العطاء
36	النموذج 4: نماذج جدول الأسعار
40	النموذج 5: جدول الأسعار والتنفيذ - الخدمات المتعلقة باللوازم
41	النموذج 6: تفويض المصانع
Error! Bookmark not defined.	نحوذنگ 7: تفويض كفاله دخول المناقصة (كفاله بنكية)
42	النموذج 8: إقرار ضمان العطاء
43	النموذج 9: تفويض كفاله دخول المناقصة (كفاله بنكية)



القسم السادس. سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال	44
الجزء الثاني: متطلبات التوريد.....	46
القسم السابع: جدول المتطلبات	47
ملاحظات حول إعداد جدول المتطلبات.....	48
قائمة اللوازم وجدول التسلیم	49
قائمة الخدمات المتعلقة باللوازم وجدول التنفيذ	54
المواصفات الفنية.....	55
المخططات	57
الفحوصات والتفتيش	58
الجزء الثالث : العقد	59
القسم الثامن: الشروط العامة للعقد	60
ملحق الشروط العامة للعقد: سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال.....	73
القسم التاسع: الشروط الخاصة للعقد	75
القسم العاشر: نماذج العقد	77
نموذج خطاب الاحالة (خطاب قبول العطاء)	78
نموذج اتفاقية العقد	79
نموذج كفالة حسن التنفيذ	80
كفالة بنكية للدفعية المقدمة	81
الملحق: الدعوة الى المناقصة	Error! Bookmark not defined.



الجزء الأول: إجراءات المناقصة



القسم الأول: التعليمات للمناقصين

6	أ. أحكام عامة.....
6	نطاق المناقصة..... 1
6	مصدر التمويل والدفع 2
6	ممارسات الفساد والاحتيال 3
6	أهلية المناقصين 4
8	أهلية اللوازم 5
8	ب. محتويات وثائق المناقصة.....
8	أجزاء وثائق المناقصة 6
9	توضيح وثائق المناقصة 7
9	تعديل وثائق المناقصة 8
9	ت. إعداد العطاءات.....
9	تكليف إعداد وتقديم العطاء 9
10	لغة العطاء 10
10	الوثائق التي يتكون منها العطاء 11
10	خطاب العطاء وجدال الأسعars 12
10	العطاءات البديلة 13
11	أسعار العطاءات والخصومات 14
12	عملة العطاء 15
12	الوثائق التي تؤكد مطابقة اللوازم 16
13	الوثائق التي تؤكد أهلية ومؤهلات المناقص 17
13	فتره صلاحية العطاءات 18
13	ضمان دخول المناقصة 19
14	شكل وتوقيع العطاء 20
15	ث. تسليم وفتح العطاءات.....
15	إغلاق وتعليق وتسليم العطاءات 21
15	الموعد النهائي لتسليم العطاءات 22



16	العطاءات المتأخرة.....	23
16	سحب وتبديل وتعديل العطاءات.....	24
16	فتح مظاريف العطاءات.....	25
17	ج. تقييم ومقارنة العطاءات	
17	السرية.....	26
17	توضيح العطاءات.....	27
17	الانحراف والتحفظ والحذف.....	28
17	تحديد استجابة العطاءات لشروط المناقصة.....	29
18	عدم المطابقة، الأخطاء والحذف	30
18	تصحيح الأخطاء الحسابية.....	31
19	التحويل إلى عملة واحدة.....	32
19	هامش الأفضلية المحلية.....	33
19	تقييم العطاءات	34
20	مقارنة العطاءات.....	35
20	تأهيل المناقصين	36
21	حق الجهة المشترية في رفض أو قبول أي عطاء أو رفض كل العطاءات	37
21	ح. إ حالة العقد.....	
21	معايير الإحالة	38
21	حق الجهة المشترية في تغيير الكميات عند الإحالة	39
21	التبليغ بإحالة العقد.....	40
22	كفالات حسن التنفيذ	41
22	توقيع العقد.....	42



أ. أحكام عامة

نطاق المناقصة

1

تصدر الجهة المشترية المشار إليها في جدول بيانات المناقصة وثائق هذه المناقصة لتوريد اللوازم المحددة في القسم السابع - جدول المتطلبات، وتم تحديد اسم ورقم هذه المناقصة العامة في جدول بيانات المناقصة، كما يحدد هذا الجدول اسم ووصف وعدد الرزم في حال تم تجزئة المناقصة إلى رزم.

2.1 عند ورودها في وثائق المناقصة:

أ. تعبير "خطياً" يعني أي وسيلة من وسائل الاتصال الخطى (اليد، البريد، الفاكس البريد الإلكتروني في حال إقراره من المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام)، مع إثبات استلامها.

ب. تستخدم صيغة المفرد لوصف الجمع والعكس صحيح وحسب السياق.

ت. "اليوم" يقصد به اليوم التقويمي ما لم يحدد بغير ذلك.

مصدر التمويل والدفعة

2

ترغب الجهة المشترية في استخدام جزء من الأموال المخصصة لها من خلال مصدر التمويل المحدد في جدول بيانات المناقصة لتنفيذ المشروع المحدد في جدول بيانات المناقصة، وذلك لتسديد الدفعات المستحقة والمترتبة عن العقد (موضوع الدعوة).

ممارسات الفساد والاحتيال

3

في إطار العقود الممولة وأو المداراة من قبلها، تلزم دولة فلسطين كافة الجهات المشترية والمناقصين، والموردين، والمقاولين ومزودي الخدمة والمستشارين باللتقييد بأعلى المستويات الأخلاقية خلال كل من عملية تقديم العطاءات وتقييمها وإحالة العقد وتنفيذها كما هو مبين في القسم السادس من هذه الوثائق.

امتثالاً لهذه السياسة، يتلزم المناقصون ويلزموها وكلاءهم (سواء أوضح عنهم المناقصون أم لا) والمقاولين من الباطن، والمستشارين من الباطن، ومزودي الخدمة، والموردين وأي أفراد يتبعونهم، بالسماح للجهة المشترية بفحص جميع الحسابات، والسجلات وغيرها من الوثائق المتعلقة بأي مرحلة من المراحل سواء كانت متعلقة بعملية التأهيل السابق، أو تقديم العطاءات، أو تنفيذ العقد (في حالة الإحالة)، ويكون لها الحق في تدقيقها من قبل أية جهة معينة أو مفوضة من قبل الدولة أو الجهة المشترية.

أهلية المناقصين

4

قد يكون المناقص منشأة فردية، أو شركة/ مؤسسة خاصة، أو شركة مملوكة للدولة تخضع للفقرة 5.4 من التعليمات للمناقصين، أو يكون انتلافاً بين أكثر من شركة/ مؤسسة خاصة إما في إطار اتفاقية قائمة أو بنية إبرام مثل هذه الاتفاقية مصادق عليها من قبل كاتب العدل، وفي حالة الانتلاف يجب أن يكون جميع الأعضاء مشمولين بالتضامن عن تنفيذ العقد مجتمعين ومنفردين وفقاً لشروط العقد، ويتلزم الانتلاف بتسمية المفوض



بتمثيل الائتلاف نيابة عن جميع أعضائه خلال عملية تقديم العطاءات وفي حالة إحالة العقد على الائتلاف وخلال تنفيذ العقد، وليس هناك حد لعدد أعضاء الائتلاف ما لم يذكر غير ذلك في جدول بيانات المناقصة.

2.4 يجب أن لا يكون للمناقص أي تضارب في المصالح، حيث سيتم استبعاد أي مناقص يثبت أنه في حالة تضارب في المصالح، ويعتبر المناقص في حالة تضارب للمصالح مع جهة أو أكثر في إجراءات هذه المناقصة في أي من الحالات التالية:

أ. يديره مناقص آخر أو يدير هو أي مناقص آخر أو يكون تحت إدارة مشتركة مع مناقص آخر بشكل مباشر أو غير مباشر.

ب. يحصل حالياً أو حصل سابقاً على أي دعم من مناقص آخر بشكل مباشر أو غير مباشر.

ت. يشترك مع مناقص آخر بنفس المفهوم القانوني لهذه المناقصة.

ث. لديه علاقة مع مناقص آخر مباشرة أو عن طريق طرف ثالث مشارك، تمكنه من التأثير على عطاء المناقص الآخر، أو التأثير على قرارات الجهة المشترية بشأن هذه المناقصة؛

ج. يشارك في هذه المناقص بأكثر من عطاء واحد، وهو ما سيؤدي إلى استبعاد جميع العطاءات التي شارك فيها هذا المناقص، ولكن ذلك لا ينطبق على وجود نفس المورد من الباطن في أكثر من عطاء.

ح. إذا كان أحد المستشارين الذين شاركوا في إعداد التصميم أو المواصفات الفنية لهذه المناقصة من الجهات التابعة للمناقص.

خ. قيام أي من الجهات التابعة للمناقص بالتعاقد (أو بصدده) مع الجهة المشترية كمهندس للإشراف على تنفيذ العقد.

د. إذا كان سيقوم بتوفير اللوازم، أو الأشغال، أو الخدمات غير الاستشارية وهو على علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالمستشار الذي قدم الخدمات الاستشارية لإعداد أو تنفيذ المشروع المحدد في الفقرة (1.2 ت. م) في جدول بيانات المناقصة، سواء كان أحدهما تابع للأخر مباشرة أو كانا تحت إدارة مشتركة.

ذ. للمناقص علاقة تجارية أو علاقة أسرية وثيقة مع الكوادر الفنية في الجهة المشترية (أو الجهة المخولة بتنفيذ المشروع) الذين: (أ) شاركوا بشكل مباشر أو غير مباشر في إعداد الوثائق أو إعداد المواصفات أو تقييم العطاءات لهذه المناقصة، أو (ب) سوف يشاركون في تنفيذ المشروع أو الإشراف على تنفيذه.

يمكن للمناقص أن يكون من حملة الجنسية لأي دولة باستثناء الدول المشار إليها في الفقرة 7.4 من التعليمات للمناقصيين، ويعتبر المناقص حاملاً لجنسية دولة ما إذا كان تأسس أو تم تسجيله في تلك الدولة ويعمل بمقتضى قانونها وكما هو مبين في أحكام وثيقة التأسيس (أو ما يعادلها من مستندات التأسيس أو التكوين) ومستندات التسجيل بحسب مقتضى الحال، وتتطبق هذه القاعدة أيضاً على المتعاقدين والمستشارين من الباطن المحتملين لكل أجزاء العقد

سيتم استبعاد أي مناقص مدرج في قائمة الحرمان (القائمة السوداء) التي يدها المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام من المشاركة في المناقصة لعدم الأهلية، ويكون غير ذي أهلية لاحالة العقد عليه أو للحصول على منفعة (مالية أو غير ذلك) من عقد ممول من المال العام، خلال فترة الحرمان المحددة، وتكون هذه القائمة متاحة على العنوان الإلكتروني المذكور في جدول بيانات المناقصة.

يحق للمناقصين من الشركات أو المؤسسات المملوكة للحكومة في فلسطين المشاركة في هذه المناقصة إذا استطاعت إثبات أنها: (أ) مستقلة قانونياً ومالياً، و (ب) تعمل بموجب القانون التجاري، و(ج) ليست شركات أو مؤسسات تابعة للجهة المشترية، ويجب على الشركات أو المؤسسات المملوكة للحكومة إثبات أهليتها


للجهة المشترية من خلال الوثائق ذات الصلة، بما في ذلك قانون تأسيسها وغيرها من المعززات التي تطلبها الجهة



<p>يجب أن لا يكون المناقص خاضعا لعقوبة الحرمان من المشاركة في عمليات الشراء العام نتيجة لخلاله بالشروط الواردة في إقرار ضمان العطاء في مناقصة سابقة.</p> <p>تنتفي الأهلية عن الشركات والأفراد إذا كانوا من دولة شملتها "قائمة الدول الخاضعة للحظر أو المقاطعة" الواردة في القسم الخامس، بموجب قانون أو لوائح رسمية تحظر العلاقات التجارية مع تلك الدولة.</p> <p>يجب على المناقص إثبات استمرار أهليته بما يتوافق مع متطلبات الجهة المشترية وكلما طلبت ذلك.</p>	<p>6.4</p> <p>7.4</p> <p>8.4</p>
<p>أهلية اللوازم</p> <p>يجب أن لا يكون منشأ أي من اللوازم التي سيتم توريدها بموجب العقد من أي دولة شملتها "قائمة الدول الخاضعة للحظر أو المقاطعة" الواردة في القسم الخامس.</p> <p>لأغراض هذه الفقرة يشمل تعريف "اللوازم" الأموال المنقولة أياً كان نوعها ووصفها والخدمات المتعلقة بها إذا كانت قيمتها لا تتجاوز قيمة اللوازم نفسها، كما يشمل تعريف "الخدمات المتعلقة بها" خدمات مثل التأمين والتركيب والتربيب والصيانة.</p> <p>مصطلح "المنشأ" يعني الدولة التي يتم استخراج المواد أو إنتاجها أو زراعتها أو معالجتها أو تصنيعها منها أو فيها، أو التي تنتجه من خلال التصنيع أو المعالجة أو التجميع سلعاً تجارية تختلف في صفاتها الأساسية عن مكوناتها.</p>	<p>5</p> <p>1.5</p> <p>2.5</p> <p>3.5</p>
<p>أجزاء وثائق المناقصة</p> <p>تكون وثائق المناقصة من ثلاثة أجزاء تحتوي على جميع الفصول المذكورة أدناه، ويجب أن تقرأ هذه الأجزاء مقتربة مع أي ملحق يصدر وفقاً لفقرة 8 من التعليمات للمناقصين.</p> <p>الجزء الأول - إجراءات المناقصة</p> <ul style="list-style-type: none"> القسم الأول: التعليمات للمناقصين. القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة. القسم الثالث: معايير التقييم والتأهيل. القسم الرابع: نماذج العطاء. القسم الخامس: الدول ذات الأهلية القسم السادس: سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال 	<p>6</p> <p>1.6</p>
<p>القسم الثامن: الشروط العامة للعقد</p>	<p>2022-11-07 الجزء الثاني - متطلبات التوريد</p> <p>القسم السابع: جدول المتطلبات</p> <p>القسم السادس: العقد</p>

ب. محتويات وثائق المناقصة

<p>أجزاء وثائق المناقصة</p> <p>تكون وثائق المناقصة من ثلاثة أجزاء تحتوي على جميع الفصول المذكورة أدناه، ويجب أن تقرأ هذه الأجزاء مقتربة مع أي ملحق يصدر وفقاً لفقرة 8 من التعليمات للمناقصين.</p> <p>الجزء الأول - إجراءات المناقصة</p> <ul style="list-style-type: none"> القسم الأول: التعليمات للمناقصين. القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة. القسم الثالث: معايير التقييم والتأهيل. القسم الرابع: نماذج العطاء. القسم الخامس: الدول ذات الأهلية القسم السادس: سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال 	<p>6</p> <p>1.6</p>
<p>القسم الثامن: الشروط العامة للعقد</p>	<p>2022-11-07 الجزء الثاني - متطلبات التوريد</p> <p>القسم السابع: جدول المتطلبات</p> <p>القسم السادس: العقد</p>



القسم التاسع: الشروط الخاصة للعقد

القسم العاشر: نماذج العقد

- تعتبر الدعوة الى المناقصة التي تصدرها الجهة المشترية جزءاً من وثائق المناقصة، وفي حالة وجود تضارب أو عدم تطابق بين الدعوة والأجزاء الأخرى لوثائق المناقصة تسود الأخيرة. 2.6
- لا تعتبر الجهة المشترية مسؤولة عن اكتمال وثائق المناقصة والرد على طلبات التوضيح وإرسال محضر الاجتماع التمهيدي (إن وجد) أو الملاحق لوثائق المناقصة ما لم يتم الحصول على هذه الوثائق من الجهة المشترية مباشرة. 3.6
- على المناقص أن يقوم بدراسة وفحص جميع التعليمات والشروط والمواصفات الموجودة في وثائق المناقصة، وأن يقدم في عطائه كافة المعلومات والوثائق المطلوبة في هذه الوثائق. 4.6

7 توضيح وثائق المناقصة


- على المناقص مخاطبة الجهة المشترية خطياً على العنوان المذكور في جدول بيانات المناقصة في حالة الحاجة لتوضيح أو تفسير أي من المعلومات الواردة في وثائق المناقصة، وعلى الجهة المشترية أن ترد خطياً على أية استفسارات ترد إليها قبل الموعد النهائي لاستلام الاستفسارات المحدد في جدول بيانات المناقصة، وعلى الجهة المشترية إرسال نسخة عن الرد على تلك الاستفسارات لكل من حصل على وثائق المناقصة مباشرة منها بما في ذلك وصف الاستفسار دون بيان مصدره، وعلى الجهة المشترية نشر هذه التوضيحات والردود على الموقع الإلكتروني المذكور في جدول بيانات المناقصة، وإذا تطلب الأمر تعديل وثائق المناقصة نتيجة لهذه الاستفسارات، فعلى الجهة المشترية أن تقوم بذلك وفقاً للإجراءات المذكورة في الفقرة 8 والفقرة 22.2 من التعليمات للمناقصين.

8 تعديل وثائق المناقصة

- للجهة المشترية تعديل وثائق المناقصة، عن طريق إصدار ملحق بها في أي وقت قبل الموعد النهائي لتسليم العطاءات. 1.8
- يصبح أي ملحق يصدر عن الجهة المشترية جزءاً من وثائق المناقصة، ويرسل خطياً إلى كافة المناقصين الذين حصلوا على وثائق المناقصة من الجهة المشترية وفقاً للفقرة 6.3، وتقوم الجهة المشترية بنشر الملحق على البوابة الموحدة للشراء العام. 2.8
- للجهة المشترية تأجيل الموعد النهائي لتسليم العطاءات وفقاً للفقرة 22.2 من التعليمات للمناقصين، وذلك لإعطائهم فرصة لأخذ التعديلات الواردة في الملحق بعين الاعتبار، ويتم إشعار كافة المناقصين الذين حصلوا على وثائق المناقصة من الجهة المشترية خطياً بهذا التأجيل، والإعلان عن هذا التأجيل على البوابة الموحدة للشراء العام. 3.8

ت. إعداد العطاءات

تعتبر الدعوة الى المناقصة كافية التكاليف المتعلقة بإعداد وتسليم عطائه، ولن تتحمل الجهة المشترية بأي حال من الأحوال المسؤولية عن أي من هذه التكاليف بغض النظر عن نتائج المناقصة.



1.10 يجب أن يكون العطاء وجميع الوثائق والمراسلات المتعلقة به باللغة العربية ما لم يتم تحديد لغة أخرى في جدول بيانات المناقصة، ومن الممكن أن تسلم الوثائق المعززة والمواد المطبوعة بلغة أخرى، شريطة أن تكون مرفقة بترجمة دقيقة معتمدة باللغة المذكورة في جدول بيانات المناقصة، ولغايات تفسير العطاء يتم اعتماد النصوص المترجمة.

11 الوثائق التي يتكون منها العطاء

- 1.11 يتكون العطاء الذي يسلمه المناقص من الوثائق التالية:
- أ. خطاب العطاء معبأ وفق الفقرة 12 من التعليمات للمناقصين،
 - ب. جدول أو جداول الأسعار معبأ وفق الفقرة 12 و 14 من التعليمات للمناقصين،
 - ت. كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء وفق الفقرة 19 من التعليمات للمناقصين،
 - ث. العطاءات البديلة إن كان مسموحاً بها وفق الفقرة 13 من التعليمات للمناقصين،
 - ج. كتاب تقويض يخول الموقع على العطاء بالتزام المناقص وفق الفقرة 20 من التعليمات للمناقصين،
 - ح. الوثائق التي تثبت أن اللوازم المعروضة هي من مناشيء ذات أهلية، وفقاً للفقرة 16 من التعليمات للمناقصين،
 - خ. الوثائق التي تثبت أهلية المناقص لتقديم العطاء، وفقاً للفقرة 17 من التعليمات للمناقصين،
 - د. الوثائق التي تثبت مؤهلات المناقص وقررته على تنفيذ العقد في حال تمت إحالة العقد عليه، وفقاً للفقرة 17 من التعليمات للمناقصين،
 - ذ. الوثائق التي تثبت تطابق اللوازم المعروضة مع تلك المطلوبة في وثائق المناقصة وفقاً للفقرة 16 و 30 من التعليمات للمناقصين،
 - ر. آية وثيقة أخرى محددة في جدول بيانات المناقصة.

2.11 بالإضافة للمتطلبات الواردة في الفقرة 1.11 من التعليمات للمناقصين، فإن العطاء المقدم من ائتلاف شركاء يجب أن يكون مصحوباً باتفاقية الائتلاف أو بخطاب موقع من كافة أعضاء الائتلاف ومصادق عليه من قبل كاتب العدل يعلن فيه الأعضاء عن نيتهم لإبرام اتفاقية ائتلاف في حالة أحيل العقد على الائتلاف، ويرفق به مسودة اتفاقية الائتلاف.

12 خطاب العطاء وجداول الأسعار

1.12 يقوم المناقص بتحضير خطاب العطاء وجداول النماذج الموجودة في القسم الرابع - نماذج العطاء، ويجب تعينه هذه النماذج بالكامل دون أي تغيير في النص، ولن تقبل آية بدائل إلا وفقاً للفقرة 1.20 من التعليمات للمناقصين، كما يجب تعينه كافة الفراغات بالمعلومات المطلوبة.



13

1.13

- 1.14 يجب أن تتطابق الأسعار والتعديلات (بالزيادة أو الخصم) المقدمة في خطاب العطاء وجدول الأسعار مع المتطلبات المحددة أدناه.
- 2.14 يجب أن تذكر وتسرّع كافة الرسم والبنود بشكل مستقل في جدول الأسعار.
- 3.14 يكون المبلغ الذي يظهر في خطاب العطاء المعبأ وفقاً للفقرة 1.12 من التعليمات للمناقصين، هو المبلغ الإجمالي للعطاء، باستثناء أية خصومات مقدمة.
- 4.14 على المناقص أن يذكر أية خصومات وأن يوضح كيفية ومنهجية استخدامها في خطاب العطاء، المعبأ وفقاً للفقرة 1.12 من التعليمات للمناقصين.
- 5.14 يجب أن تكون الأسعار ثابتة خلال تنفيذ العقد ولا تخضع لأية مراجعة، ما لم ينص على خلاف ذلك في جدول بيانات المناقصة، ويعامل أي عطاء يتضمن مراجعة للسعر كعطاء غير مستجيب ويتم رفضه عملاً بالفقرة 29 من التعليمات للمناقصين، ولكن في حالة كان السعر قابلاً للمراجعة أثناء تنفيذ العقد وفقاً لجدول بيانات المناقصة، وقدم عطاء بسعر ثابت فلا يجوز رفضه، وإنما تعتبر مراجعة السعر له مساوية لصفر.
- 6.14 توضح الفقرة 1.1 من التعليمات للمناقصين ما إذا كانت المناقصة تطرح للبنود أو للرسم المنفردة أو لمجموعة من الرسم، وفي حالة طرح المناقصة للرسم، يجب تقديم الأسعار لجميع البنود الواردة في كل رزمة ولـ 100% من الكميات المحددة لكل بند، إلا إذا ذكر عكس ذلك في جدول بيانات المناقصة، وعلى المناقصين الذين يرغبون بتقديم خصم على الأسعار أن يوضّحوا نسبة الخصم على كل مجموعة من الرسم أو نسبة الخصم على كل رزمة من الرسم المكونة لمجموعة بما يتوافق مع الفقرة 4.14 من التعليمات للمناقصين، وبشرط أن تسلم العطاءات لجميع هذه الرسم وتتفتح في نفس الوقت.
- 7.14 تحكم المصطلحات EXW,CIP,CIF, DDP ومثيلاتها إلى القواعد الواردة في الطبعة الحالية من ال INCOTERMS والمحددة في جدول بيانات المناقصة، وهي النشرة التي تصدر عن غرفة التجارة الدولية في باريس.
- 8.14 يجب أن تقدم الأسعار كما هو محدد في جداول الأسعار المبينة في القسم الرابع- نماذج العطاء، ويطلب تحليل بيانات السعر فقط لغایات تسهيل المقارنة بين العطاءات من قبل الجهة المشترية، لكن هذا لا يحرم الجهة المشترية من التعاقد وفقاً لاي من الشروط المعروضة، وللمناقصين أثناء تحضير عروض أسعارهم حرية استخدام أي من وسائل النقل لشركات النقل المسجلة في أي بلد ذي أهلية، وفق القسم الخامس- البلدان ذات الأهلية، وللمناقص كذلك الحصول على خدمات التأمين من أي بلد ذي أهلية وفقاً للفصل الخامس- البلدان ذات الأهلية، ويجب تقديم الأسعار على النحو التالي:
- أ. بالنسبة للوازرم المصنعة في فلسطين:

1. سعر اللوازرم خارجة من المصنوع (EXW) بتفرّعاتها المتاحة من ال INCOTERMS وحسب مقتضى الحال، بما في ذلك جميع الرسوم الجمركية والضرائب التي دفعت بالفعل أو ستدفع على المدخلات والمواد الخام المستخدمة في تصنيع أو تجميع اللوازرم.

دو.2. الضرائب والرسوم التي ستكون مستحقة الدفع على اللوازرم إذا تم إدخال العقد على المناقص.

وزان: لما شرعاً النقل الداخلي والتامين والخدمات المحلية الأخرى اللازمة لنقل اللوازرم إلى الموقع النهائي




1. سعر اللوازم وفقاً للمصطلح المحدد في جدول بيانات المناقصة واصلاً للمكان المحدد في فلسطين وكما هو مبين في جدول بيانات المناقصة؛
 2. في حالة نص جدول بيانات المناقصة على اعتقاد مصطلح DDP، تقدم الأسعار شاملة الرسوم الجمركية وضرائب الاستيراد الأخرى التي ستكون مستحقة الدفع على اللوازم إذا تم إحالة العقد على المناقص.
 3. الضرائب والرسوم التي ستكون مستحقة الدفع على اللوازم إذا تم إحالة العقد على المناقص.
 4. سعر النقل الداخلي والتأمين والخدمات المحلية الأخرى الازمة لنقل اللوازم من مكانها الأصلي إلى الموقع النهائي المحدد في جدول بيانات المناقصة؛
- ت. بالنسبة للخدمات المتعلقة باللوازم، غير وسائل النقل الداخلية والخدمات الازمة لنقل اللوازم إلى الموقع النهائي، إذا تم تحديد مثل هذه الخدمات في جدول المتطلبات:
1. سعر كل بند من البنود المكونة للخدمات المتعلقة باللوازم (بما في ذلك أية ضرائب مفروضة).

عملة العطاء 15

- 1.15 بناء على رغبة المناقص يسمح له بتقديم السعر بأي عملة قابلة للتحويل إلا إذا ورد خلاف ذلك في جدول بيانات المناقصة، وفي حال تقديم عطائه بالعديد من العملات الأجنبية القابلة للتحويل فلا يجوز أن يزيد عددها عن ثلاثة.
- 2.15 يجب على المناقصين أن يحتسبوا جزء السعر الذي يمثل التكاليف المحلية بالعملة المحددة في جدول بيانات المناقصة.

الوثائق التي تؤكد مطابقة اللوازم 16

- 1.16 لإثبات أهلية اللوازم طبقاً للفقرة 5 من التعليمات للمناقصين، على المناقص أن يعبّر المعلومات عن بلد المنشأ لللوازم المقدمة في جداول الأسعار المدرجة في القسم الرابع - نماذج العطاء كما يقدم مع عطائه شهادات المنشأ لائق اللوازم.
- 2.16 لتأكيد مطابقة اللوازم لوثائق المناقصة على المناقص أن يقدم ضمن عطائه الدلائل التي تؤكد مطابقة اللوازم المقدمة للمواصفات الفنية والمعايير المحددة في القسم السابع - جدول المتطلبات.
- 3.16 يمكن أن تكون هذه الدلائل على شكل مواد مطبوعة أو رسومات أو بيانات، ويجب أن تتضمن وصفاً مفصلاً للمواصفات الفنية والأدائية الأساسية لللوازم، بحيث يوضح توافقها مع المواصفات المطلوبة، وأن يقدم المناقص تقريراً بالاختلافات والاستثناءات والانحرافات عن أحكام القسم السابع - جدول المتطلبات.
- 4.16 على المناقص أن يقدم أيضاً لائحة بجميع التفاصيل، بما في ذلك الموارد المتاحة، والأسعار الحالية لقطع الغيار، والمعدات الخاصة الضرورية لاستمرار عمل اللوازم بعد استخدامها من قبل الجهة المشترية إذا كان ذلك مطلوباً في جدول بيانات المناقصة والفترة المحددة في هذا الجدول.
- 5.16 يجب أن تكون **الهويّات-الفنية والأدائية** والمواد والمعدات والإشارة إلى الأسماء التجارية و/ أو أرقام الأدلة المطورة المحددة من قبل الجهة المشترية في جدول المتطلبات وصفية لا حصرية، وللمناقص أن يعرض **مواصفات أخرى للتجزئة والذاتي التجاري** وأرقام الأدلة المصورة، بشرط أن تحقق نفس كفاءة البنود المذكورة في القسم السابع - جدول المتطلبات.



17 الوثائق التي تؤكد أهلية ومؤهلات المناقص

- 1.17 لإثبات أهلية المناقص وفقاً للفقرة 4 من التعليمات للمناقصين، فإن عليه تعبئة نموذج خطاب العطاء الموجود في القسم الرابع - نماذج العطاء.
- 2.17 يجب أن تتحقق الوثائق المقدمة من قبل المناقص كثبات لمؤهلاته وقدرتها على تنفيذ العقد في حالة قبول عطائه الشروط التالية:
- على المناقص في حال لم يكن مصنعاً أو منتجًا للوازム التي تقدم بها أن يقدم تفويضاً من الجهة المصنعة وفق النموذج الموجود في القسم الرابع - نماذج العطاء، يوضح أن المصنوع أو المنتج لهذه اللوازム قد وافق على أن يقوم المناقص بتوزيدها إلى فلسطين إذا كان ذلك مطلوباً في جدول بيانات المناقصة.
 - على المناقص إذا لم يكن عاملًا في فلسطين أن يكون ممثلاً بوكيل معتمد فيها ومؤهل للقيام بعمليات الصيانة وتوفير وتخزين قطع الغيار بحسب ما هو مذكور في المواصفات وشروط العقد إذا كان ذلك مطلوباً في جدول بيانات المناقصة.
 - يجب أن تتوفر في المناقص جميع المؤهلات والمعايير المنصوص عليها في القسم الثالث - معايير التقييم والتأهيل.


18 فترة صلاحية العطاءات

- 1.18 يجب أن تستمر صلاحية العطاءات لفترة المنصوص عليها في جدول بيانات المناقصة بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات الذي تحدده الجهة المشترية وفقاً للفقرة 1.22 من التعليمات للمناقصين، وسيتم رفض أي عطاء فترة صلاحيته أقل من ذلك باعتباره غير مستوفٍ لشروط المناقصة.
- 2.18 قد تطلب الجهة المشترية، في ظروف استثنائية، من المناقصين قبل انتهاء فترة صلاحية عطاءاتهم تمديد فترة صلاحية هذه العطاءات لمدة إضافية محددة، ويجب أن يكون طلب التمديد والإجابة عليه خطيباً، وإذا تم طلب كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء وفقاً للفقرة 19 من التعليمات للمناقصين، يتم تمديد الكفالة أو الإقرار أيضاً لفترة مماثلة، وللمناقص الحق برفض طلب التمديد دون أن يفقد كفالة دخول المناقصة أو تطبيق عقوبة الحرمان المنصوص عليها في إقرار ضمان العطاء، وليس للمناقص الذي يوافق على التمديد الحق في تعديل عطائه.

19 ضمان دخول المناقصة

- 1.19 يجب على المناقص أن يقدم مع عطائه نسخة أصلية لكتاب دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء، وفق ما هو مطلوب في جدول بيانات المناقصة وبالنسخة الأصلية، وفي حالة طلب كفالة دخول المناقصة يجب أن تكون بالمبلغ والعملة المذكورة في جدول بيانات المناقصة.
- 2.19 في حالة طلب إقرار ضمان العطاء وفقاً للفقرة 1.19، فيجب أن يكون وفق النموذج الموجود في القسم الرابع - نماذج العطاء.

- 3.19 إذا كانت كفالة دخول المناقصة مطلوبة بموجب الفقرة 1.19 أعلاه، يجب أن تكون قابلة للصرف عند الطلب، وتقدم على الشكل الذي يناسب المناقص من بين الأشكال التالية: كفالة بنكية غير مشروطة، أو شيك بنكي اتفاقي، أو شيك ينكل ضمان آخر كما هو محدد في جدول بيانات المناقصة، على أن:
- تصدرها بنك معتمد ومن بلد ذي أهلية، وفي حالة الكفالات الصادرة عن مؤسسة مالية موجودة خارج فلسطين، فيجب أن تكون لها مؤسسة مالية مراسلة داخل فلسطين، لتتمكن من تفعيل الكفالة.



- ب. في حالة الكفالة البنكية، يجب أن تتوافق مع نموذج الكفالة البنكية الموجود في القسم الرابع "نموذج العطاء"، أو أي نموذج مماثل آخر يعتمد من قبل الجهة المشترية قبل تسليم العطاء،
ت. تكون سارية المفعول لفترة المحددة في جدول بيانات المناقصة بعد انتهاء فترة صلاحية العطاء الأصلية أو أي تمديد، في حالة تم التمديد وفقاً للفقرة 2.18 من التعليمات للمناقصين.
- إذا كان ضمان دخول المناقصة مطلوباً بموجب الفقرة 1.19 أعلاه، لن يتم قبول أي عطاء لا يشمل هذا الضمان المستحب بشكل جوهري، ويعتبر العطاء في هذه الحالة مخالف للشروط.
- إذا كانت كفالة دخول المناقصة مطلوبة بموجب الفقرة 1.19 أعلاه، فيجب إعادة هذه الكفالات للمناقصين فور أن يقوم المناقص الفائز بتقديم كفالة حسن التنفيذ وفقاً للفقرة 41 من التعليمات للمناقصين.
- تعاد كفالة دخول المناقصة للمناقص الفائز فور تقديم كفالة حسن التنفيذ المطلوبة وتوقيع العقد.
- يمكن أن تصدر كفالة دخول المناقصة أو تتفوّن بند إقرار ضمان العطاء في الحالات التالية:
- أ. إذا قام المناقص بسحب عطائه خلال فترة صلاحية العطاء المحددة من قبله في خطاب العطاء، أو أي تمديد وافق عليه.
- ب. إذا رفض المناقص قيام الجهة المشترية بتصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في عطائه.
- ت. إذا فشل المناقص الفائز في:
1. تقديم كفالة حسن التنفيذ وفقاً للفقرة 41 من التعليمات للمناقصين، أو
 2. توقيع العقد وفقاً للفقرة 42 من التعليمات للمناقصين،
- يجب أن تكون كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء المقدم من ائتلاف شراكة باسم الائتلاف، وإذا لم يكن الائتلاف قد تأسس بشكل رسمي وقت تقديم العطاء، تقدم الكفالة أو إقرار ضمان العطاء باسم جميع أعضاء الائتلاف المذكورين في خطاب النوايا المذكور في الفقرتين 1.4 و 2.11 من التعليمات للمناقصين.
- إذا كانت كفالة دخول المناقصة غير مطلوبة، وتم الاكتفاء بإقرار ضمان العطاء في جدول بيانات المناقصة بموجب الفقرة 1.19 من التعليمات للمناقصين، وفي حالة:
- أ. طلب المناقص سحب عطائه خلال فترة صلاحية العطاء المحددة في خطاب العطاء بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات، أو
- ب. رفض المناقص قيام الجهة المشترية بتصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في عطائه، أو
- ت. فشل المناقص في توفير كفالة حسن التنفيذ وفقاً للفقرة 41 من التعليمات للمناقصين أو توقيع العقد وفقاً للفقرة 42 من التعليمات للمناقصين.
- يتم حرمانه من المشاركة في كل عمليات الشراء العام التي تقوم بها كافة الجهات المشترية في فلسطين لفترة الزمنية المنصوص عليها في جدول بيانات المناقصة.
- شكل وتوقيع العطاء 20**
- على المناقص إعداد نسخة أصلية واحدة من الوثائق المكونة للعطاء والمذكورة في الفقرة 1.11 من التعليمات للمناقصين ويعملها بكلمة "الأصل"، كما يجب أن تكون العطاءات البديلة - إذا سمح بتقديمها وفقاً للفقرة (13) من التعليمات للمناقصين - مميزة بوضوح ومكتوب عليها "البديل"، كما يجب على المناقص أن يسلم العدد المحدد في جدول بيانات المناقصة من النسخ غير الأصلية ويعملها بكلمة "نسخة"، وفي حال وجود أي اختلاف بين النسخ والأصل يتم اعتماد الأصل.
- يجب أن تكون **النسخة الأصلية** مطبوعة أو مكتوبة بحبر لا يمحى، وموثقة من قبل الشخص المفوض بالتوقيع باسم المناقص، ويجب أن يحتوي العطاء على تفويض خطى وفق ما هو محدد في جدول

بيانات المناقصة، ويجب طباعة أسماء ووظائف الأشخاص الموقعين على التفويض تحت التوقيعات، ويجب التوقيع على كافة الصفحات التي تحتوي على إضافات أو تعديلات، من قبل الشخص الذي وقع على العطاء أو حتى بالأحرف الأولى.

3.20 إذا كان المناقص إنتلاؤ، فيجب على المفوض بتمثيل الائتلاف أن يوقع العطاء نيابة عن الائتلاف ليكون ملزماً قانوناً لجميع أعضاء الائتلاف كما يتضح من التفويض الذي يجب أن يوقعه الممثلون المعتمدون قانوناً لأعضاء الائتلاف.

4.20 لا تعتمد أي كتابة بين السطور أو محو أو كتابة فوق كتابة سابقة لغرض تعديلها إلا إذا وقعت من قبل الشخص المفوض بالتوقيع على العطاء.

ث. تسليم وفتح العطاءات

21 إغلاق وتعليم وتسليم العطاءات

1.21 على المناقص وضع الوثائق الأصلية للعطاء، والنسخ، والعطاءات البديلة في حال كان مسموحاً بها وفقاً للفرة 13 من التعليمات للمناقصين في ملفات منفصلة، على أن تحمل هذه الملفات إشارة تبين فيما إذا كانت النسخ التي يدخلها أصلية أو نسخاً أو عطاءات بديلة، وتوضع هذه الملفات فيما بعد في ملف واحد.

2.21 يجب أن تحمل الملفات الداخلية:
أ. اسم وعنوان المناقص.

ب. اسم ورقم المناقصة المشار إليه في الفقرة 1.1 من التعليمات للمناقصين.

3.21 يجب أن يحمل الملف الخارجي:
أ. اسم وعنوان الجهة المشترية.

ب. اسم ورقم المناقصة المشار إليه في الفقرة 1.1 من التعليمات للمناقصين.

ت. تحذيراً بعدم فتح الملف قبل تاريخ و وقت فتح العطاءات.

4.21 لا تحمل الجهة المشترية مسؤولية ضياع أية ملفات أو فتحها مبكراً إذا كانت لا تحمل الإشارات المطلوبة أو غير مغلقة كما هو مطلوب.

22 الموعد النهائي لتسليم العطاءات

3.22 يجب تسليم العطاءات إلى الجهة المشترية من خلال التسليم باليد أو بالبريد العادي أو المسجل في العنوان المحدد في جدول بيانات المناقصة، قبل أو في الوقت والتاريخ المحددين في جدول بيانات المناقصة، ويمكن للمناقصين تقديم عطاءاتهم إلكترونياً إذا كان ذلك منصوصاً عليه في جدول بيانات المناقصة، وفي هذه الحالة يجب على المناقصين الذين يسلمون عطاءاتهم إلكترونياً اتباع إجراءات التسليم الإلكتروني المحددة في جدول بيانات المناقصة.

4.22 للجهة المشترية الحق بتأجيل الموعد النهائي لتسليم العطاءات عن طريق تعديل جدول بيانات المناقصة بما يتوافق مع الفقرة 318 من التعليمات للمناقصين، وفي هذه الحالة تصبح حقوق وواجبات الجهة المشترية والمناقصين الخاضعة للمواعيد الجديدة.



العطاءات المتأخرة

23

- 1.23 لن تقبل الجهة المشترية أي عطاء يسلم بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات وفقاً للفقرة 22 من التعليمات للمناقصين، ويعتبر أي عطاء يصل بعد الموعد المحدد متأخراً، ويتم رفضه ويعاد إلى صاحبه دون فتحه.

سحب وتعديل العطاءات

24


- 1.24 للمناقص سحب أو تعديل أو استبدال عطائه بعد تسلیمه، وذلك بإشعار خطی مُوقع من قبل الشخص المفوض بالتوقيع مصحوباً بالتفويض وفقاً للفقرة 2.20 من هذه التعليمات، ويجب أن يرافق التعديل أو الاستبدال مع الإشعار الخطی، ويجب أن تكون جميع الإشعارات:
- أ. قد أعدت وقدمت وفقاً للفقرتين 20 و21 من التعليمات للمناقصين (لا أن إشعارات الانسحاب لا تتطلب نسخة)، وبإضافة إلى ذلك، يجب أن تحمل مخلفاتها علامات واضحة "انسحاب"، "استبدال"، "تعديل"؛
 - ب. تم استلامها من قبل الجهة المشترية قبل الموعد النهائي المحدد لتقديم العطاءات وفقاً للفقرة 22 من التعليمات للمناقصين.
- 2.24 تعاد العطاءات غير مفتوحة لأصحابها، في حالة الانسحاب وفقاً للفقرة الفرعية 1.24 من التعليمات للمناقصين.
- 3.24 لا يحق للمناقص سحب أو استبدال أو تعديل العطاء في الفترة ما بين الموعد النهائي لتسليم العطاءات وتاريخ انتهاء صلاحية العطاء المحدد في خطاب العطاء أو أي تمديد لها.

فتح مظاريف العطاءات

25

- 1.25 باستثناء الحالات المذكورة في الفقرتين 1.23 و 1.24 من التعليمات للمناقصين، تقوم الجهة المشترية بفتح وقراءة أسعار العطاءات كما هو محدد في الفقرة 3.25 من التعليمات للمناقصين في جلسة علنية في التاريخ والوقت والمكان المحددين في جدول بيانات المناقصة بحضور المناقصين أو ممثليهم المفوضين الراغبين في الحضور، وفي حالة سمح بتقديم العطاءات إلكترونياً حسب الفقرة 1.22 من التعليمات للمناقصين يتم فتحها وفق الإجراءات المحددة في جدول بيانات المناقصة.

- 2.25 تفتح في البداية المخلفات التي تحمل كلمة "انسحاب" وتقرأ علينا، فيما يعاد المخلف الذي يحمل العطاء إلى صاحبه دون فتحه، ولا تعتبر مذكرة الانسحاب سارية المفعول إلا إذا كان هناك تفويض رسمي بذلك، ويجب قراءة هذا التفويض علينا في جلسة فتح العطاءات، بعد ذلك تفتح المخلفات التي تحمل كلمة "استبدال" وتقرأ علينا ويتم اعتماد العطاء البديل الذي يجب أن يكون موقعاً من المفوض بذلك بدل العطاء الأول الذي يتم إرجاعه إلى صاحبه دون فتحه، ولا يتم الاستبدال إلا في حالة وجود مذكرة استبدال تحمل تفويضاً رسمياً تقرأ علينا في جلسة فتح العطاءات، ثم تفتح المخلفات التي تحمل كلمة "تعديل" وتقرأ علينا، ولا يعتمد التعديل إلا إذا كان هناك مذكرة مكتوبة به تحمل تفويضاً رسمياً، ولا تدخل في عملية التقييم إلا العطاءات التي فتحت وقررت خلال جلسة فتح العطاءات.

- 3.25 تفتح مظاريف العطاءات الأخرى واحداً تلو الآخر، حيث يقرأ اسم المناقص، ويدرك فيما إذا كان هناك مذكرة تعديل، وتقرأ الأسعار الكلية المقدمة، وكل رزمة (إن وجدت)، بما فيها الخصومات والعطاءات البديلة، وينظر وجود أو عدم وجود كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء إذا كان مطلوباً، وأية تفاصيل أخرى ترى الجهة المشترية أن من المناسب ذكرها، ويتم توقيع خطاب العطاء وجداول الأسعار  وزارة التكنولوجيا والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، وذلك في جلسة فتح العطاءات، ولا يدخل في تقييم العطاء إلا الخصومات والعطاءات البديلة التي تقرأ علينا في جلسة فتح العطاءات، ولا يجوز مناقشة مزايا العطاءات ولا رفض أي من العطاءات المقيدة خلقي جلسة فتح العطاءات، باستثناء العطاءات المتأخرة وفقاً للفقرة 1.23 من التعليمات للمناقصين.

4.25 تقوم لجنة العطاءات أو لجنة الشراء المختصة بإعداد محضر لفتح العطاءات يتضمن بالحد الأدنى اسم المناقص وفيما إذا كان هناك سحب أو استبدال أو تعديل، سعر العطاء لكل رزمة إذا كان ذلك هو الحال، بما في ذلك الخصومات والعطاءات البديلة، ووجود أو عدم وجود كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء أيهما كان مطلوباً، وتطلب الجهة المشترية من ممثلي المناقصين الحاضرين للجلسة التوقيع على المحضر، ولا يؤثر غياب توقيع أحد المناقصين على صحة المحضر أو تأثيره، وتوزع نسخة من المحضر على جميع المناقصين الذين سلموا عطاءاتهم في الوقت المحدد، كما تنشر المعلومات الموجودة في المحضر على البوابة الموحدة للشراء العام.

ج. تقييم ومقارنة العطاءات

26 السريّة


- لا يتم الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بفحص وتقييم ومقارنة العطاءات وتأهيل المناقصين والتوصية بحاله العقد للمناقصين أو لأي شخص آخر ليس له دور رسمي بهذه العملية حتى تعلن نتائجها إلى المناقصين.
- قد تتسبب أية محاولة من قبل المناقص للتاثير على الجهة المشترية أو لجنة العطاءات أو لجنة الشراء أو لجنة التقييم في عملية الفحص والتقييم والمقارنة وإحالة العقد في استبعاد العطاء المقدم منه.
- مع مراعاة الفقرة 2.26 من التعليمات للمناقصين، في حالة أراد أي مناقص الاتصال بالجهة المشترية لشأن يتعلق بالمناقصة في الفترة الممتدة ما بين فتح العطاءات وحتى إحالة العقد، فان عليه أن يخاطبها خطيا فقط.

27 توضيح العطاءات

- يحق للجهة المشترية وبهدف المساعدة في فحص وتقييم ومقارنة العطاءات أن تطلب من أي مناقص توضيح ما جاء في عطائه ومنه مهلة معقولة للرد ، ولا يعتمد أي توضيح بشأن العطاء إذا لم يطلب من قبل الجهة المشترية، ويجب أن يكون طلب التوضيح والإجابة عليه خطيبان، ولا يتم السماح أو تقديم أو عرض أي تغيير للأسعار، سواء بالزيادة أو بالقصاص، إلا إذا كان ذلك لتأكيد تصحيح خطأ حسابي تكشفه الجهة المشترية خلال عملية التقييم وفقاً للفقرة 31 من التعليمات للمناقصين، ولا يجوز للجهة المشترية أيضاً أن تطلب من أي مناقص أو تسمح له بتقديم أو عرض أي تغيير في مضمون عطائه.
- إذا لم يقدم المناقص الرد على استيضاحات الجهة المشترية في الوقت والتاريخ المحددين في طلبه فقد يتم رفض عطاء هذا المناقص.

28 الانحراف والتحفظ والحذف

- خلال تقييم العطاءات تطبق التعريفات التالية:
- "الانحراف" هو مخالفة المتطلبات المحددة في وثائق المناقصة.
 - "التحفظ" هو وضع بعض الشروط التي تحد من قبول كل متطلبات وثائق المناقصة.
 - "الحذف" الفشل في تقديم بعض أو كل المعلومات أو الوثائق المطلوبة في وثائق المناقصة.



- 2.29** العطاء المستجيب جوهرياً للشروط هو العطاء المستوفي لجميع متطلبات وثائق المناقصة دون انحراف أو تحفظ أو حذف جوهري، والانحراف أو التحفظ أو الحذف الجوهري هو الذي:
 أ. في حال قبوله:
 1. يؤثر بطريقة جوهيرية على نوعية أو جودة أو أداء اللوازم المحددة في العقد.
 2. يحد بشكل جوهري وبما لا يتوافق مع وثائق المناقصة، من حقوق الجهة المشترية أو واجبات المناقص التعاقدية.
 ب. في حالة تعديله، يؤثر بشكل غير عادل على الوضع التناصي للمناقصين الآخرين الذين تقدموا بعطاءات مستجيبة جوهرياً ومستوفية للشروط.
- 3.29** سوف تقوم الجهة المشترية بتقييم الجانب الفنية للعطاء وفقاً للقررتين 16 و 17 من التعليمات للمناقصين، ولا سيما لضمان أن جميع متطلبات القسم السابع - جدول المتطلبات قد تم الوفاء بها دون انحراف أو تحفظ أو حذف جوهري.
- 4.29** يتم رفض العطاء من قبل الجهة المشترية إذا لم يكن مستجبياً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، ولا يسمح وبالتالي بجعله مستجبياً عن طريق تصحيح الانحراف أو التحفظ أو الحذف الجوهري.

عدم المطابقة، الأخطاء والتحفظ

- 1.30** إذا كان العطاء مستجبياً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، يحق للجهة المشترية أن تغض النظر عن آية نوادرات أو انحرافات غير جوهيرية.
- 2.30** إذا كان العطاء مستجبياً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، يحق للجهة المشترية أن تطلب من المناقص أن يقدم المعلومات أو الوثائق الضرورية خلال فترة زمنية محددة، وذلك لتصحيح الانحرافات غير الجوهيرية أو النوادرات في العطاء والمتعلقة بمتطلبات التوثيق، ويجب أن لا تتعلق هذه الانحرافات أو النوادرات بأي شكل من الأشكال بالأسعار المذكورة في العطاء، وقد يؤدي عدم تمكن المناقص من تقديم المعلومات المطلوبة إلى رفض عرضه.
- 3.30** إذا كان العطاء مستجبياً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، تقوم الجهة المشترية بتصحيح الانحرافات القابلة للقياس الكمي والتي تتعلق بسعر العطاء، ولأغراض المقارنة فقط يعدل سعر العطاء ليعكس سعر البند المنسي أو غير المطابق للمواصفات.

تصحيح الأخطاء الحسابية

- 1.31** في حالة كان العطاء مستجبياً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، تقوم الجهة المشترية بتصحيح الأخطاء الحسابية وفق الشروط التالية:
 أ. إذا كان هناك تعارض بين حاصل ضرب سعر الوحدة بالكمية المقابلة له وبين السعر الإجمالي يؤخذ سعر الوحدة ويعدل السعر الإجمالي طبقاً لذلك، واستثناء على هذا إذا رأت الجهة المشترية أن هناك خطأ لا لبس فيه تمثل في وضع الفاصلة العشرية لسعر الوحدة، ففي هذه الحالة يحتسب الإجمالي ويصحح سعر الوحدة.
 إذا كان هناك خطأ في مجموع ناتج عن عملية جمع المبالغ الإجمالية الفرعية، تعتمد المبالغ الإجمالية الفرعية ويصحح المجموع.
 بـ. إذا كان هناك تعارض بين السعر المحدد بالكلمات والسعر المحدد بالأرقام، يؤخذ بالسعر المحدد بالكلمات، إلا إذا كان المبلغ المذكور متعلقاً بخطأ حسابي فتعتمد القيمة الرقمية وفقاً للبدينين الفرعيين بالكلمات، (أو) أعلاه.



<p>ثـ. إذا قام المناقص بكتابه إجمالي المبلغ لبند ما دون أن يقوم بتدوين سعر الوحدة لهذا البند، أو كان سعر الوحدة رقمًا غير واضح، فيتم احتساب سعر وحدة لهذا البند من قسمة إجمالي المبلغ على كمية البند.</p> <p>جـ. إذا ظهر أي تناقض في المعلومات أو الأسعار بين النسخة الأصلية والنسخ الأخرى، يؤخذ بما ورد في النسخة الأصلية.</p> <p>حـ. إذا قدم المناقص تعديلاً على عطائه سواء بالخصم أو بالزيادة كمبلغ مقطوع، يتم احتساب هذا المبلغ كنسبة من السعر المقروء قبل التصحيح واعتمادها كخصم أو زيادة.</p> <p>خـ. إذا لم يقم المناقص بتسعير بند أو أكثر من البنود، أو قام بكتابة سعر الوحدة والإجمالي بصورة غير واضحة وتشكل معها التباس في احتساب إجمالي المبلغ، يتم التصحيح كالتالي:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1ـ. تطبيق أعلى سعر ورد لهذا البند عند المناقصين الآخرين المشاركين في المناقصة لغاية الحصول على قيمة إجمالية لهذا العرض. 2ـ. إذا بقي العرض الذي طبق عليه البند (1) أعلى العروض سعراً، واتجهت النية للإحلال عليه، يتم تطبيق أدنى سعر ورد لهذا البند عند المناقصين الآخرين لتحديد القيمة الإجمالية التي سيحال بها العرض. <p>2.31 تقوم الجهة المشترية بإجراء التصحيحات الحسابية دون التشاور مع المناقص الذي يتم إبلاغه بهذه التصحيحات، وإذا لم يوافق المناقص على التصحيحات التي تجريها الجهة المشترية يتم رفض عطائه، وللجهة المشترية أن تقرر في هذه الحالة مصادرتها كفالته أو تطبيق الإجراءات الواردة في إقرار ضمان العطاء.</p>	<p>32 التحويل إلى عملة واحدة</p> <p>1.32 لأغراض التقييم والمقارنة يتم تحويل عمليات العطاءات إلى عملة واحدة كما هو مبين في جدول بيانات المناقصة.</p> <p>33 هامش الأفضلية المحلية</p> <p>1.33 يتم إعطاء هامش أفضلية محلية للوازム المصنعة أو المركبة في فلسطين وفق الأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة عن مجلس الوزراء ما لم ينص على خلاف ذلك في جدول بيانات المناقصة.</p> <p>34 تقييم العطاءات</p> <p>1.34 سوف تقوم الجهة المشترية باستخدام المعايير والمنهجيات المذكورة في هذه الفقرة في تقييم العطاءات، ولن يتم استخدام أية معايير أو منهجيات تقييم أخرى.</p> <p>2.34 سوف تقوم الجهة المشترية باعتماد الآليات التالية خلال التقييم:</p> <p>أـ. سوف يتم التقييم على أساس البند أو الرزم على النحو المحدد في جدول بيانات المناقصة وسعر العطاء كما هو مقدم وفقاً للفقرة 14 من التعليمات للمناقصين.</p> <p>تـ. تعديل الأسعار لتصحيح الأخطاء الحسابية وفقاً للفقرة 1.31 من التعليمات للمناقصين.</p> <p>ثـ. تحويل المبلغ الناتج من تطبيق الفقرات من (أ) إلى (ت) أعلاه، إذا كان ذلك مناسباً، لعملة واحدة وفقاً للفقرة 32 من التعليمات للمناقصين.</p>
---	---



ج. تعديل السعر بسبب عدم المطابقة غير الجوهرية والقابلة للقياس وفقاً للفقرة 3.30 من التعليمات للمناقصين.

ح. يتم تحديد عوامل التقييم الإضافية في القسم الثالث - معايير التأهيل والتقييم.

3.34 لا يؤخذ بعين الاعتبار في تقييم العطاءات تأثير مراجعة الأسعار خلال فترة تنفيذ العقد.

4.34 إذا كانت وثائق المناقصة تسمح بتقديم أسعار منفصلة لرزم مختلفة، فإن منهجية تحديد التكلفة المقدمة الأدنى لمجموعات الرزم المختلفة بما في ذلك أي خصم يتم تقديمها في خطاب العطاء سيتم توضيحها في القسم الثالث "معايير التأهيل والتقييم".

5.34 لا يأخذ تقييم الجهة المشترية للعطاءات في الاعتبار:

أ. ضريبة المبيعات (القيمة المضافة) وغيرها من الضرائب المشابهة والتي ستكون مستحقة الدفع على اللوازم إذا أحيل العقد على المناقص؛ في حالة اللوازم المصنعة في فلسطين؛

ب. الرسوم الجمركية وضرائب الاستيراد الأخرى والضرائب الأخرى المشابهة المفروضة على استيراد اللوازم، والتي ستكون مستحقة الدفع على اللوازم إذا تمت إحالة العقد على المناقص، وذلك في حالة اللوازم المصنعة خارج فلسطين وقد استوردت بالفعل أو التي سيتم استيرادها.

ت. أي تأثير لمراجعة الأسعار خلال فترة تنفيذ العقد.

6.34 يمكن أن يشمل تقييم الجهة المشترية للعطاء عوامل أخرى بالإضافة إلى سعر العطاء المقدم وفقاً للفقرة 14 من التعليمات للمناقصين، وقد تتعلق هذه العوامل بمواصفات أو أداء أو شروط توريد اللوازم، ويجب أن يتم احتساب تأثير هذه العوامل إن وجدت، على شكل قيمة مالية تسهيل عملية المقارنة بين العطاءات، إلا إذا ذكر غير ذلك في جدول بيانات المناقصة من بين تلك المبينة في القسم الثالث (معايير التقييم والتأهيل)، ويجب أن تكون المعايير والمنهجيات التي سيتم استخدامها وفقاً لفقرة 2.34 (ح) من التعليمات للمناقصين.

مقارنة العطاءات 35

1.35 على الجهة المشترية أن تقارن بين الأسعار المقدمة لجميع العطاءات المستجيبة جوهرياً والتي تم احتسابها وفقاً للفقرة 2.34 من التعليمات للمناقصين لتحديد العطاء المقيم الأقل تكلفة، وتم المقارنة بالنسبة لللوازم المستوردة بناء على سعر العطاء المقدم على أساس المصطلح المحدد في جدول بيانات المناقصة وفقاً للفقرة 8.14-2 (أ) من التعليمات للمناقصين، وعلى أساس السعر خارج المصنع EX-Works إضافة إلى سعر النقل البري والتأمين حتى الوجهة النهائية لللوازم المصنعة داخل فلسطين، بالإضافة إلى أسعار التركيب والتدريب وأية خدمات أخرى مطلوبة، ولا يأخذ تقييم الأسعار في الحساب الضرائب أو الجمارك أو الرسوم المرتبطة على اللوازم المستوردة أو ضريبة المبيعات (القيمة المضافة) والضرائب الأخرى المرتبطة على بيع وتوصيل اللوازم.

تأهيل المناقصين 36

1.36 على الجهة المشترية أن تحدد ما إذا كان المناقص الذي تقدم بالعطاء المقيم الأقل تكلفة والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة، مؤهلاً لتنفيذ العقد وفقاً للمعايير المبينة في القسم الثالث - معايير التقييم والتأهيل.

2.36 يتم تحديد ذلك من خلال فحص الوثائق المثبتة لمؤهلات المناقص والتي قدمها المناقص وفقاً للفقرة 17 من التعليمات للمناقصين.

يعتبر تلبية المناقص لمعايير التأهيل شرطاً مسبقاً لإحالة العقد عليه، وعكس ذلك يؤدي إلى استبعاد عطائه، وفي هذه الحالة تقوم الجهة المشترية بدراسة العطاء المقيم التالي في الترتيب لتحديد ما إذا كان المناقص مؤهلاً لتنفيذ العقد.



37

حق الجهة المشترية في رفض أو قبول أي عطاء أو رفض كل العطاءات

1.37

للجنة المشترية الحق في قبول أو رفض أي عطاء، كما أن لها الحق بإلغاء المناقصة ورفض جميع العطاءات المقدمة في أي وقت قبل إحتلة العقد وفقاً للحالات التي حددتها قانون الشراء العام والأنظمة التنفيذية، دون تحمل أية مسؤولية قانونية اتجاه المناقصين، ويجب إعادة كفالات دخول المناقصة إلى المناقصين في أسرع وقت في حالة إلغاء المناقصة.

ج. إحالة العقد

38

معايير الإحالة

1.38

مع مراعاة الفقرة 1.37 أعلاه، تقوم الجهة المشترية بإحالة العقد على المناقص الذي تقدم بالعطاء المقيم الأقل تكلفة والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة، والذي ثبت أنه مؤهل لتنفيذ العقد بصورة مرضية.

39

حق الجهة المشترية في تغيير الكميات عند الإحالة

1.39

تحتفظ الجهة المشترية عند إحالة العقد بحق تغيير الكميات المحددة في القسم السابع - جدول المتطلبات، سواء بالزيادة أو النقصان، على أن لا يتجاوز ذلك التغيير النسبة المحددة في جدول بيانات المناقصة، دون أي تغيير في سعر الوحدة أو أية شروط أخرى مذكورة في وثائق المناقصة.

40

التبليغ بإحالة العقد

1.40

يجب على الجهة المشترية وقبل فترة كافية من انتهاء صلاحية العطاء إبلاغ جميع المناقصين خطياً بقرار الإحالة المبدئي على المناقص صاحب العطاء الأقل تكلفة والمطابق جوهرياً للمواصفات والشروط المحددة في وثائق المناقصة والمستوفي لمعايير التأهيل، ولا يشكل هذا البلاغ خطاب إحالة للعقد.

2.40

إذا لم يطعن أي مناقص في قرار الإحالة خلال خمسة أيام عمل من تاريخ التبليغ ، تصبح الإحالة نهائية وتقوم الجهة المشترية بإبلاغ المناقص الذي أحيل عليه العطاء خطياً بأنه قد تم قبول عطائه، ويحدد هذا الخطاب (المسمى "خطاب الإحالة") المبلغ الذي ستدفعه الجهة المشترية إلى المورد مقابل توريد اللوازم (المسمى "قيمة العقد")، وفي نفس الوقت ستقوم الجهة المشترية أيضاً بنشر نتائج المناقصة على لوحة الإعلانات لديها وعلى البوابة الموحدة للشراء العام مع تحديد الرزيم (العقود) وعدها و كذلك اسم المناقص الفائز وقيمة العقد.

3.40

يشكل خطاب الإحالة (خطاب القبول) عقداً ملزماً للطرفين إلى حين إعداد العقد النهائي وتوقيعه.

بعد إبلاغ المناقصين بالإحالة المبدئية وفقاً للفقرة 1.40 من التعليمات للمناقصين، يجب على الجهة المشترية الرد خطياً على أي مناقص يتقدم بطلب خطى لمعرفة الأسباب التي حالت دون اختياره وذلك خلال فترة لا تتجاوز سبعة أيام عمل من تاريخ تقديم الطلب.



كفالة حسن التنفيذ

41

- على المناقص أن يقدم خلال الفترة المنصوص عليها في جدول بيانات المناقصة وفي خطاب الإحالة كفالة حسن التنفيذ وفق الشروط العامة للعقد، وعليه أن يستخدم نموذج كفالة حسن التنفيذ الموجود في القسم العاشر - نماذج العقد، أو أي نموذج آخر يعتمد من قبل الجهة المشترية، وفي حالة إصدار الكفالة من قبل مؤسسة مالية أجنبية يجب أن يكون لديها مؤسسة مالية مراسلة معتمدة تعمل داخل دولة فلسطين.

- يعتبر الإخفاق في تقديم كفالة حسن التنفيذ أو توقيع العقد سبباً كافياً لإلغاء الإحالة ومصادر كفالة دخول المناقصة أو تتفيد بنود إقرار ضمان العطاء، وفي هذه الحالة يحق للجهة المشترية أن تحيل العقد على المناقص الذي تقوم بالعطاء المقيم التالي في الترتيب والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة وشروطه أن ثبتت قدرة المناقص على تنفيذ العقد.

توقيع العقد

42

- بعد استلام خطاب الإحالة وت تقديم كفالة حسن التنفيذ على المناقص أن يقوم بتوقيع العقد أمام الجهة المشترية خلال الفترة المنصوص عليها في جدول بيانات المناقصة من تاريخ خطاب الإحالة.

- مع مراعاة الفقرة 1.42 أعلاه، وإذا تعذر توقيع العقد بسبب أية قيود على التصدير تفرض بموجب لواح التجارة الخاصة بالبلد المصدر، وتعزى هذه القيود للجهة المشترية أو الدولة أو استخدام المنتجات/اللوازم أو الأنظمة أو الخدمات المتعلقة باللوازم والتي سيتم توریدها، يصبح المناقص الفائز غير ملزم بعطائه شريطة أن يبين للجهة المشترية أعلى قدر من الاهتمام والحرص، بقيامه بطلب كل ما يلزم من موافقات واستثناءات وتراثيص أساسية هامة لتصدير هذه المنتجات واللوازم والأنظمة والخدمات بموجب شروط العقد.

- تعلن الجهة المشترية خلال فترة لا تتجاوز سبعة أيام عمل من توقيع العقد نتائج الإحالة على لوحة الإعلانات لديها وعلى البوابة الموحدة للشراء العام، مبينة رقم المناقصة وأرقام الرزم بالإضافة إلى المعلومات التالية:

- أ. اسم كل مناقص اشتراك في المناقصة.
- ب. أسعار العطاءات كما تمت قراءتها في الجلسة العلنية لفتح مظاريف العطاءات.
- ت. اسم وسعر كل عطاء قد تم تقييمه.
- ث. أسماء المناقصين الذين تم رفض عطاءاتهم وأسباب الرفض.
- ج. اسم المناقص الفائز وسعر عطائه، فضلاً عن مدة وملخص نطاق العقد.



القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة

البيانات التالية الخاصة باللوازم المراد توريدها تكمل وتلحق وتعديل الشروط الواردة في التعليمات للمناقصين، وفي حالة وجود أي تعارض تعتمد النصوص الموجودة في هذه البيانات.

رقم الفقرة في التعليمات للمناقصين	
1.1	أ. أحكام عامة
1.1	اسم الجهة المشترية : وزارة الصحة الفلسطينية اسم ورقم المناقصة: MOH-GSD/MOF/ 2022/261 اسم ورقم ووصف الرمز الذي تتكون منها المناقصة : كما هو موضح في جدول متطلبات التوريد
1.2	مصدر التمويل : ضمن موازنة المشاريع التطويرية لوزارة الصحة
1.4	العدد الأقصى لأعضاء الاتلاف : 2
4.4	يصدر المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام قائمة الحرمان (القائمة السوداء) التي تتضمن أسماء الشركات المحظوظ عليها المشاركة في المناقصات الممولة بالمال العام، ويمكن الاطلاع على هذه القائمة على البوابة الموحدة للشراء العام: shiraa.gov.ps
ب. محتويات وثائق المناقصة	
1.7	لأغراض طلب توضيح وثائق المناقصة فقط: العنوان: المصاصيون - مجمع الوزارات - مبني القدس - وزارة المالية / مديرية اللوازم العامة رقم الطابق: الطابق السادس المدينة: رام الله فلسطين هاتف: 02-2987112/3 فاكس: 02-2987056 البريد الإلكتروني: gsd@pmof.ps آخر موعد لتقديم الاستفسارات: 2022/11/13 الموقع الإلكتروني لنشر التوضيحات و الردود : www.gs.pmof.ps 


البوابة الموحدة للشراء العام shiraa.gov.ps	
ت. إعداد العطاء	
لغة العطاء : العربية	1.10
تعتمد اللغة العربية في المراسلات بين الجهة المشترية والمناقصين تعتمد اللغة العربية لأغراض ترجمة الوثائق المعززة والمواد المطبوعة	
يجب على المناقص أن يقدم الوثائق الإضافية التالية : لا يوجد	1.11 (ر)
العطاءات البديلة لا تؤخذ بعين الاعتبار.	1.13
الأسعار المقدمة غير قابلة للمراجعة	5.14
الأسعار المقدمة للرزم يجب أن تتضمن ما لا يقل عن 100% من البنود الواردة في كل رزمة. الأسعار المقدمة لكل بند من بنود الرزمة يجب أن تتضمن ما لا يقل عن 100% من الكميات المطلوبة لهذا البند من الرزمة.	6.14
طبيعة الدلائل المعتمدة لهذه المناقصة هي INCOTERMS 2010	7.14
تقديم الأسعار للوازيم المصنعة خارج فلسطين بموجب مصطلح DDP واصلة الى المستودعات المركزية	8.14 (أ)
الوجهة النهائية (موقع الاستخدام) : المستشفيات الحكومية بالتنسيق مع المستودعات المركزية.	8.14 (ت)
الأسعار المقدمة يجب أن تكون بـ الشيكل شاملة للضريبة	1.15
على المناقص أن يقدم جزء السعر الذي يمثل التكاليف المحلية بـ الشيكل	2.15
العمر الافتراضي المتوقع أن تعمل فيه اللوازيم (لا يوجد)	4.16
تفويض الجهة المصنعة غير مطلوب	2.17 (أ)
خدمات ما بعد البيع غير مطلوب	2.17 (ب)
نقطة صيانة العطاء 180 يوماً تقويمياً من الموعد النهائي لتسليم العطاءات.	1.18



- يجب أن يشمل العطاء على إقرار ضمان العطاء بحسب النموذج الموجود في القسم الرابع - نماذج العطاء.	1.19
أشكال الكفالات الأخرى المقبولة: لا ينطبق	3.19
لا ينطبق	3.19 (ت)
إذا اقترف المناقص أي من التصرفات الواردة في البنود (أ) إلى (ت) من هذه الفقرة، سوف يتم حرمانه من المشاركة في كافة عمليات الشراء العام لفترة 12 شهر	9.19
يجب تسليم 1 نسخة غير أصلية بالإضافة إلى الأصلية من العطاء.	1.20
التفويض الخطى للشخص المفوض بالتوقيع نيابة عن المناقص يجب أن يتضمن : كتاب تفویض خطى موقع من المخول بالتوقيع عن المناقص (حسب شهادة التسجيل الصادرة عن وزارة الاقتصاد الوطني) ، يفوض ويخلو الشخص المقترح منه بالتوقيع على أوراق العطاء والعقد فيما بعد الا حالة	2.20
ث. تسليم وفتح العطاءات	
<p>لأغراض تسليم العطاءات هو: صندوق العطاءات – دائرة العطاءات العنوان: الماصيون – مجمع الوزارات – مبني القدس – وزارة المالية / مديرية اللوازم العامة رقم الطابق: الطابق السادس المدينة: رام الله فلسطين هاتف: 02-2987112/3 فاكس: 02- 2987056 الموعد النهائي لتسليم العطاءات هو: 2022/11/16 الوقت: 11:30 am لا يحق للمناقصين تسليم عطاءاتهم عبر البريد الإلكتروني</p>	1.22
<p>سيتم فتح العطاءات في العنوان والتاريخ والوقت التالي :</p> <p>يتم فتح العطاءات في العنوان والتاريخ والوقت التالي :</p> <p>العنوان: الماصيون – مجمع الوزارات – مبني القدس – وزارة المالية / مديرية اللوازم العامة</p> <p>رقم الطابق: الطابق السادس</p> <p>غرفة رقم : 606</p> <p>المدينة: رام الله</p>	1.25



فلسطين التاريخ: 16/11/2022 الوقت: 11:30 am	
<p>خطاب العطاء وجدائل الأسعار يجب أن توقع وتعتمد من قبل جميع أعضاء اللجنة المكلفة بفتح العطاءات.</p> <p>(أ) تقوم لجنة العطاءات المركزية في وزارة المالية بفتح العطاءات في جلسة علنية في الوقت والمكان والتاريخ المحدد في جدول بيانات المناقصة وذلك بحضور المناقصين أو من يمثلهم.</p> <p>(ب) تقرأ في البداية المغلفات التي تحمل علامة "الانسحاب" على الملا ويعاد المغلف إلى صاحبه دون فتحه.</p> <p>(ج) تقرأ بعدها المغلفات التي تحمل علامة "استبدال" على الملا ويتم استبدالها بالعطاء الأول الذي يتم إرجاعه إلى صاحبه دون فتحه.</p> <p>(د) تفتح المغلفات التي تحمل علامة "تعديل" وتقرأ على الملا.</p> <p>(ه) المظاريف التي فتحت وتمت قراءتها خلال جلسة فتح العطاءات وحدتها هي التي تدخل في التقييم.</p> <p>(و) تفتح المظاريف واحدة تلو الآخر ويتم قراءة اسم المنافق ومبليع العطاء والبدائل والخصومات (إن وجدت) ويعلن عن وجود كفالة المناقصة.</p>	3.25

ج. تقييم ومقارنة العطاءات	
العملة التي يتم استخدامها لأغراض تقييم العطاءات المختلفة ومقارنتها بهدف تحويل أسعار العطاءات المقدمة بعملات مختلفة إلى عملة واحدة هي : الشيكل سعر صرف العملات المعتمد هو ما تنشره سلطة النقد الفلسطينية	1.32
بتاريخ : التاريخ النهائي لتسليم العطاء	
سيتم إعطاء هامش أفضلية للوازم المصنعة أو المركبة في فلسطين بنسبة 15 %	1.33
سيتم تقييم العطاءات بما تحرر في كل وحدة على حدة	(أ) 2.34
سيتم تعديل سعر العطاء باستخدام المعايير التالية من بين المعايير الموجودة في القسم الثالث - معايير التقييم والتأهيل :	6.34
أ. التغييرات في جدول تقييم الواقع لا  الإدارة العامة للموارم المعاصرة دائرة العطاءات المرتقبة	

ح. إ حاله العقد	
نسبة الزيادة في الكميات المطلوبة لا تتعدي 25 %	1.39
نسبة النقصان في الكميات المطلوبة لا تتعدي 25 %	
الفترة الزمنية لتقديم كفالة حسن التنفيذ وتوقيع العقد هي: 14 الى 28 يوم.	& 1.41 1.4 2




القسم الثالث: معايير التقييم والتأهيل

يسكمل هذا القسم التعليمات المنشآتين، ويحتوي على المعايير التي تستخدمها الجهة المشتركة لتقدير العطاءات وتحديد ما إذا كانت الموزهالت المطلوبة متوفرة لدى المنشآت، ولن تستخدَم أية عوامل أو طرق أو معايير أخرى لهذا الغرض.

المحتويات

1. هامش الأفضلية المطبقة
2. معايير التقييم
3. متطلبات التأهيل اللاحقة



١. هامش الأفضلية المحلية (الفقرة 33 من التعليمات المناقصين)

لأغراض مقارنة العطاءات، سيتم إعطاء هامش أفضلية للوازم المصنعة في فلسطين ما لم ينص على خلاف ذلك في جدول بيانات المناقصة.

٢. التقييم (الفقرة 34 من التعليمات المناقصين)

١.٢ معايير التقييم (الفقرة 6.34 من التعليمات المناقصين)

يمكن للجهة المشترية عند تقييمها للعطاءات أن تأخذ بعين الاعتبار بالإضافة إلى سعر العطاء المقدم وفقاً للفقرة 8.14 من التعليمات المناقصين، واحداً أو أكثر من العوامل التالية المحددة في الفقرة 2.34 من هذه التعليمات وفي جدول بيانات المناقصة الذي يشير إلى هذه الفقرة، مستخدمةً المعايير والأساليب التالية:

أ. جدول التسلیم:

يجب أن تسلم اللوازم الموجودة في قائمة اللوازم خلال المدة الزمنية (بعد "أقرب موعد للتسليم" وقبل "آخر موعد للتسليم") المحددة في القسم السابع - جدول المتطلبات، ولن تعطى أفضلية للوازم المسلمة قبل "أقرب موعد للتسليم"، وستعامل العطاءات التي ستسلم اللوازم بعد "آخر موعد للتسليم" على أنها غير مستحبة، وضمن هذه المدة المحددة ولغايات التقييم فقط، سيتم إجراء تعديل على أسعار العطاءات التي تعرض تسليم اللوازم بعد "أقرب موعد للتسليم"، وذلك باستخدام المعامل المحدد في الفقرة 6.34 (أ) في جدول بيانات المناقصة.

١. تكلفة استبدال المكونات الرئيسية، وقطع الغيار الإلزامية، والخدمات المتعلقة باللوازم

يتم إضافة تكلفة المواد الاحتياطية الإلزامية والأجزاء القابلة للاستبدال للاستبدال وخدمات ما بعد البيع إلى سعر العطاء لأغراض المقارنة بين العطاءات فقط، ويتم احتساب التكلفة بموجب القوائم المقدمة من المناقص والمعدة وفق توصية الجهة المصنعة للوازم لأغراض الصيانة ول فترة العمر التشغيلي للوازم المحددة في الفقرة (4.16) من جدول بيانات المناقصة.

ب. توفير خدمات ما بعد البيع وقطع الغيار في فلسطين للمعدات المقدمة في العطاء:

إذا نصت الفقرة 6.34 (ت) من جدول بيانات المناقصة على قيام المناقص بعرض تكلفة لتوفير خدمات ما بعد البيع من صيانة وقطع الغيار في فلسطين، يتم إضافة تكلفة توفير هذه الخدمات إلى سعر العطاء لأغراض المقارنة بين العطاءات فقط.

ت. التكلفة المتوقعة لتشغيل وصيانة المعدات:

بناءً على تكلفة التشغيل والصيانة المتوقعة للمعدات، يتم إضافة هامش تعديل إلى سعر العطاء لأغراض المقارنة بين العطاءات فقط، إذا نصت على ذلك الفقرة 6.34 (ث) من جدول بيانات المناقصة، ويتم تحديد هامش التعديل هذا بموجب المنهجية المشار إليها في تلك الفقرة.

ث. أداء وإنتاجية المعدات:

يتم إضافة هامش تعديل قائم على التكلفة، محمول على أساس أداء وكفاءة المعدات المقترحة من المناقص في عطاء المقارنة مع كفاءة وأداء المعدات المنصوص عليها في وثائق المناقصة، إذا نصت الفقرة 6.34 (ج) من جدول بيانات المناقصة على ذلك ووفق المنهجية المحددة بالفقرة ذاتها.

ج. آية معايير إضافية أخرى: لوازم العامة
الأدارة العامة لـ لوازم العامة
المعاهدات المركزية

في حالة الحاجة إلى إضافة معايير أخرى للمفاضلة والمقارنة بين العطاءات تتم الإشارة إليها في الفقرة 6.34 (ج) من جدول بيانات المناقصة.

العقود المتعددة (الفقرة 4.34 من التعليمات للمناقصين)

2.2

يحق للجهة المشترية أن تقوم بحالات أكثر من عقد على المناقص الذي يتقدم بالعطاءات المقدمة الأقل تكلفة لمجموعة من الرزム والذي يستوفي جميع المعايير المطلوبة في مرحلة التأهيل اللاحق كما هو مبين في هذا القسم الثالث والفقرة 1.36 من التعليمات للمناقصين - تأهيل المناقصين).

وفي هذه الحالة، على الجهة المشترية أن:

أ. تقيم فقط الرزム التي تتضمن أسعاراً لما لا يقل عن النسبة المحددة في الفقرة 6.14 من التعليمات للمناقصين من البنود لكل رزمه، وما لا يقل عن النسبة المحددة في نفس الفقرة 6.14 من الكليات المطلوبة لكل بند.

ب. تأخذ بعين الاعتبار:

1. العطاءات المقدمة الأقل تكلفة لكل رزمه.

2. التخفيض (الخصم) في السعر لكل رزمه، ومنهجية تطبيقه كما عرضها المناقص في عطائه.

التأهيل (الفقرة 36 من التعليمات للمناقصين)

3

متطلبات التأهيل (الفقرة 1.36 من التعليمات للمناقصين)

1.3

بعد تحديد العطاء المقيم الأقل تكلفة وفقاً للفقرة 2.34 من التعليمات للمناقصين، تقوم الجهة المشترية بإجراءات التأهيل اللاحق للمناقص وفقاً للفقرة 36 من التعليمات للمناقصين باستخدام المتطلبات المحددة فقط، ولن تستخدم أية متطلبات غير مشمولة في النص أدناه في تقييم مؤهلات المناقص.

أ. القدرة المالية :

على المناقص أن يقدم الوثائق والمستندات التي تثبت قدرته على الوفاء بالمتطلبات المالية التالية : كشف حساب بنكي لآخر ثلاث سنوات .

ب. الخبرة والقدرة الفنية ؟

على المناقص أن يقدم الوثائق والمستندات التي توضح أن لديه القدرة على تحقيق متطلبات الخبرة التالية : شهادات خبرة .

ت. على المناقص أن يقدم الوثائق والمستندات والكتالوجات التي توضح أن اللوازم التي يعرضها تفي بمتطلبات الاستخدام : شهادة منشأ و شركات مصنعة .



القسم الرابع: نماذج العطاء

جدول النماذج

32	النموذج 1: نموذج معلومات المناقص
33	النموذج 2: نموذج معلومات الشركاء في انتلاف الشراكة
34	النموذج 3: نموذج خطاب العطاء
36	النموذج 4: نماذج جدول الأسعار
40	النموذج 5: جدول الأسعار والتنفيذ – الخدمات المتعلقة باللوازم
41	النموذج 6: تفويض المصانع
Error! Bookmark not defined	النموذج 7: نموذج كفالة دخول المناقصة (كفالة بنكية)
42	النموذج 8: إقرار ضمان العطاء




النموذج 1: نموذج معلومات المناقص

[على المناقص تعينه هذا التموذج وفقاً للتعليمات الموضحة أدناه، ولا يسمح بأي تعديل على هذا التموذج ، ولا يقبل أي استبدال]

صفحة _____ من _____

التاريخ:
رقم المناقصة:

1. الاسم القانوني للمناقص:.....
2. في حالة كان المناقص اشتركة، يجب إدراج الاسم القانوني لكل شريك
3. الدولة المسجل فيها المناقص:
4. سنة تسجيل المناقص:
5. العنوان الرسمي للمناقص في الدولة المسجل فيها:
6. معلومات عن الممثل المفوض للمناقص: الاسم: العنوان: الهاتف/ الفاكس: البريد الإلكتروني:
7. مرفق نسخ عن الوثائق الأصلية من: [اضع إشارة بجانب الوثائق الأصلية المرفقة]. <input type="checkbox"/> وثائق وشهادات تسجيل أو إنشاء الشركة المسماة في الخانة الأولى، وفق الفقرة الفرعية 3.4 من التعليمات <input type="checkbox"/> وثائق تثبت استقلالية الشركـة/المؤسسة قانونـاً ومالـياً وخصوصـاً بالقانون التجارـي، وفق الفقرـة 5.4 من التعليمـات للمـناـقـصـينـ، في حالـةـ كـانـتـ الشـركـةـ المؤـسـسـةـ مـوـلـوـكـةـ مـنـ قـبـلـ حـكـوـمـةـ فـلـسـطـيـنـ. <input type="checkbox"/> شهـادـةـ بـرـاعـةـ ذـمـةـ مـنـ الضـرـائبـ. <input type="checkbox"/> رـضـصـةـ مـهـنـ سـارـيـةـ المـعـفـولـ. <input type="checkbox"/> شـهـادـةـ تسـجـيلـ ضـرـبـيـةـ الـقـيـمةـ الـمـضـافـةـ. <input type="checkbox"/> شـهـادـةـ العـضـوـيـةـ فـيـ غـرـفـةـ التـجـارـةـ. <input type="checkbox"/> وـثـيقـةـ إـذـنـ اـسـتـيرـادـ (إـذـاـ كـانـ مـطلـوبـ). <input type="checkbox"/> وـثـائقـ أـخـرىـ.



النموذج 2: نموذج معلومات المناقص إذا كان ائتلاف شراكة

[على المناقص تعينه هذا النموذج وفقاً للتعليمات الموضحة أدناه]

التاريخ:

رقم المناقصة:

صفحة من

1. الاسم القانوني للمناقص:
2. الاسم القانوني للشركاء في الائتلاف:
3. الدولة/الدول المسجل فيها شريك الائتلاف:
4. تاريخ تأسيس أعضاء الائتلاف:
5. العنوان الرسمي لأعضاء الائتلاف في الدولة / الدول المسجلين فيها :
6. معلومات عن الممثل المفوض للائتلاف: الاسم:, العنوان:, الهاتف/fax:, البريد الإلكتروني:
7. مرفق نسخ عن الوثائق الأصلية من: [وضع إشارة بجانب الوثائق الأصلية المرفقة] <input type="checkbox"/> وثائق وشهادات تسجيل لكل شريك مسمى في الخانة الثانية، وفق الفقرة 3.4 من التعليمات للمناقصين. <input type="checkbox"/> اتفاقية الائتلاف الرسمية، أو اتفاقية بنية الائتلاف لغایات المشاركة في المناقصة مصدقة من كاتب العدل. <input type="checkbox"/> وثائق تثبت استقلالية الشركة/ المؤسسة قانونياً ومالياً والتزامها بالقانون التجاري، وفق الفقرة 5.4 من التعليمات للمناقصين، في حالة كانت الشركة/ المؤسسة أحد أعضاء الائتلاف مملوكة للحكومة. <input type="checkbox"/> الهيكل التنظيمي وأسماء أعضاء مجلس الإدارة وتفاصيل الملكية.



النموذج 3: نموذج خطاب العطاء

【على المناقص تعبئة هذا النموذج وفقاً للتعليمات الموضحة أدناه، ولا يسمح بأي تعديل على هذا النموذج، ولا يقبل أي استبدال】

التاريخ :


رقم المناقصة :

رقم العطاء البديل :

إلى:

نحن الموقعون أدناه نقر بأننا:

- أ. قمنا بدراسة وثائق المناقصة، بما في ذلك الملحق الصادرة وفقاً للفقرة (8) من التعليمات للمناقصين /دخل رقم وتاريخ إصدار كل ملحق/؛ وليس لدينا أية تحفظات عليها.
- ب. نحن نفي بمتطلبات الأهلية وليس لدينا أي تضارب في المصالح وفقاً للفقرة (4) من التعليمات للمناقصين؛ لم يسبق وأن تم إيقافنا أو الإعلان بـأي غير مؤهلين تنفيذاً لإقرار ضمان العطاء لأية مناقصة في فلسطين وفقاً للفقرة (6.4) من التعليمات للمناقصين.
- ث. نحن نعرض تزويد اللوازم التالية بما يتوافق مع وثائق المناقصة وجدول التسليم المحدد في قائمة المتطلبات
- ج. المبلغ الإجمالي لعطائنا، باستثناء الخصومات المقدمة أدناه هو:
 - 1. في حال توريد رزم متعددة من اللوازم
 - ح. الخصومات المعروضة ومنهجية تطبيقها هي:
 - 1. الخصومات: إذا تم قبول عطائنا سنطبق الخصومات التالية :
 - 2. منهاجية تطبيق الخصومات: تطبق الخصومات باستخدام المنهجية التالية
- خ. تستمر صلاحية عطائنا طوال الفقرة المحددة في الفقرة 1.18 من التعليمات للمناقصين، من الموعد النهائي لتسليم العطاءات المحدد وفق الفقرة 1.22 من التعليمات للمناقصين، وتلتزم به طوال فترة صلاحية العطاء؛
- د. إذا تمت إحالة العقد علينا سنقوم بإحضار كفالة حسن التنفيذ وفقاً للفقرة 1.41 من التعليمات للمناقصين، والفقرة 16 من الشروط العامة للعقد وحتى الانتهاء من تنفيذ العقد؛
- ذ. ليس لدينا أي تضارب مصالح وفق الفقرة 2.4 من التعليمات للمناقصين؛
- ر. لم يسبق وأن اعتبرت شركتنا أو أي من فروعها أو الشركات التابعة لها بما في ذلك المتعاقدين من الباطن أو الموردين لأي جزء من هذا العقد، فاقدى الأهلية من قبل حكومة دولة فلسطين، بمقتضى القانون الفلسطيني والأحكام الرسمية وفقاً للفقرة 4.4 من التعليمات للمناقصين؛
- ز. إننا ندرك أن خطاب الإحالة (كتاب القبول) (الخطي المؤجلة من قبل الجهة المشترية تشكل عقداً ملزماً بيننا حتى تحضير وتنفيذ العقد الرسمي؛




س. إننا ندرك بأنكم لستم ملزمين بقبول العطاء الأقل سعراً أو أي عطاء آخر تسلموه.

التوفيق: -----

二十一


الوظيفة:

التاريخ



النموذج 4: نماذج جدول الأسعار

[على المناقص تعبئته نموذج جدول الأسعار وفق التعليمات الموضحة أدناه، قائمة البنود في العمود الأول من جدول الأسعار يجب أن تتضمن مع قائمة اللوازم المحددة من قبل الجهة المشترية في جدول المطالبات].




جدول أسعار اللوازم المصنعة في فلسطين

التاريخ: _____								
رقم المناقصة: _____								
رقم الصفحة من _____								
9	8	7	6	5	4	3	2	1
السعر الإجمالي لكل بند * $5=9$ $(8+7+6)$	الضرائب والرسوم	ثمن النقل الداخلي والتامين إلى الوجهة النهائية	وحدة السعر EXW	الكميات	الوحدة	تاريخ التسليم	وصف اللوازم	رقم البند
								1
								2
								3
								4
السعر الإجمالي للوازم:								

توقيع المناقص: اسم المناقص:

التاريخ.....



جدول أسعار اللوازم المصنعة خارج فلسطين

التاريخ: _____ رقم المناقصة: _____ رقم الصفحة من _____									
10	9	8	7	6	5	4	3	2	1
السعر الإجمالي لكل بند $+7+6)*5=9$ (8)	الضرائب والرسوم	ثمن النقل الداخلي والتأمين إلى الوجهة النهائية	وحدة السعر DDP	الكميات	الوحدات	تاريخ التسليم	الشركة المصنعة	بلد المنشأ	وصف اللوازم رقم البند
				20	عدد	45-30 يوم			طاولة فحص أطفال 1
				70	عدد	45-30 يوم			درج دعسة 2
				20	عدد	45-30 يوم			درج دعستين 3
				120	عدد	45-30 يوم			ستائر معدن 3 دفات 4
				89	عدد	45-30 يوم			طاولة فحص مرضى منجدة 5
				90	عدد	45-30 يوم			فرشة سرير أطفال 6
				100	عدد	45-30 يوم			فرشة سرير فاولر 7
دولار ١٥٠٠٠	الصين	وزارة المالية والتخطيط		20	عدد	45-30 يوم			فرشة سرير للولادة-ضد الماء 8

٢٧-١١-٢٠٢٢




				120	عدد	يوم 45-30				فرشة سيفي فاولر	9
				20	عدد	يوم 45-30				كرسي سحب دم مختبر	10
				100	عدد	يوم 45-30				كرسي عجزة بعجلات	11
				150	عدد	يوم 45-30				كرسي ستول/حديد/بدون ظهر	12
				5	عدد	يوم 45-30				LINEN TROLLY	13
				50	عدد	يوم 45-30				over bed table	14
				3	عدد	يوم 45-30				الكتروني وزن+طول a dult scale	15
				120	عدد	يوم 45-30				حملة محاليل بعجلات IV-STAND	16
			السعر الإجمالي للوازم								

توقيع المناقص:

اسم المناقص:

التاريخ:





תְּמִימָנָה:

מִזְרָחָן (שם):

פְּרִזְבֵּתְרַסְּרָה יִצְחָקְרֶבֶּרְגֶּן

1	2	3	4	5	6	7	8
אַלְמָנָה:	לְבָבָה:	רְבָבָה:	כְּרָבָה:	בְּרָבָה:	בְּרָבָה:	בְּרָבָה:	בְּרָבָה:
אַלְמָנָה:	לְבָבָה:	רְבָבָה:	כְּרָבָה:	בְּרָבָה:	בְּרָבָה:	בְּרָבָה:	בְּרָבָה:
אַלְמָנָה:	לְבָבָה:	רְבָבָה:	כְּרָבָה:	בְּרָבָה:	בְּרָבָה:	בְּרָבָה:	בְּרָבָה:
אַלְמָנָה:	לְבָבָה:	רְבָבָה:	כְּרָבָה:	בְּרָבָה:	בְּרָבָה:	בְּרָבָה:	בְּרָבָה:

פְּרִזְבֵּתְרַסְּרָה יִצְחָקְרֶבֶּרְגֶּן - מִזְרָחָן (שם): 5: בְּרָבָה

النموذج 6: تفويض المصانع

التاريخ:

اسم ورقم المنداقصة:

الإلى:

نحن ، المصنوع الرسعي ، تفوض ، لتقديم عطاء لتوريد اللوازم المذكورة أعلاه والمصنوعة من قبلنا، والتفاوض لاحقاً وتوقيع العقد معكم. ونحن هنا نتعهد بالضمان الكامل للوازم المعروضة من قبل المنداقص المذكور أعلاه وفقاً لفترة 25 من الشروط العامة للعقد.


والذي

التوقيع:

الاسم:

الوظيفة:

ملاحظة: هذا النموذج لا يفوض المنداقص، ويجب أن يكون على ورق يحمل تزويده المصانع، ويجب أن يبرقع من قبل شخص مفوض وبخواصه تفوض رسمياً باسم المصانع، ويجب أن يبرقع في العطاء.



النموذج 8: إقرار ضمان العطاء

التاريخ:

اسم ورقم المناقصة: شراء وتوريد أثاث طبي إلى المستودعات المركزية

MOH-GSD/MOF /2022/261....

رقم العطاء البديل:

إلى:

نحن الموقعون أدناه، نعلن بأننا:

- نعلم بأن العطاء يجب أن يكون معززاً بإقرار ضمان عطاء، حسب شروطكم.

- نقبل بأن أهليتنا لتقديم العطاءات في آية مناقصة تطرحها أية جهة مشترية ستعلق تلقائياً لمدة 12 من تاريخ إبلاغنا بذلك إذا ما قمنا بالخلال بالتزاماتها تجاه شروط المناقصة، بسبب أدنا:

- أ) سحبنا العطاء خلال فترة صلاحية العطاء المحددة من قبلنا وفقاً لجدول بيانات المناقصة؛ أو
 ب) رفضنا قيام الجهة المشترية بتصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في عطائنا؛ أو
 ت) بعد إبلاغنا بقبول العطاء من قبل الجهة المشترية خلال فترة صلاحية العطاء،
 أ. فشلنا في أو رفضنا توقيع العقد، أو
 ب. فشلنا في أو رفضنا أن نوفر كفالة حسن التنفيذ وفق التعليمات للمناقصين.

- نعلم أن إقرار ضمان العطاء هذا ستنتهي صلاحيته إذا لم نكن المنافق الفائز، فور حدوث أحد الأمرين:

- a. تسلمنا نسخة من تبليغكم لنا باسم المنافق الفائز، أو
 b. بعد 28 يوماً من انتهاء صلاحية العطاء المقدم من قبلنا.

التوقيع:

الاسم:

الوظيفة:

مفوض لتوقيع العطاء لصالح وبالنيابة عن

بتاريخ:

[ملاحظة: إذا كان المنافق الاتلاف، فإن إقرار ضمان العطاء يجب أن يكون باسم الاتلاف الذي يقدم العطاء، وإذا لم يكن الاتلاف مسجلاً قانونياً في وقت تقديم العطاء، يكون إقرار ضمان العطاء مسجلاً باسم كافة الشركاء كما تم تسميتهم في اتفاقية الاتلاف.]



القسم الخامس – الدول ذات الأهلية

لتوفير اللوازم، وتنفيذ الأشغال والخدمات في إطار المشتريات العامة

1. لمعلومات المناقصين ووفقاً للفقرات 4.7، و 5.1، من التعليمات للمناقصين، يتم في الوقت الحاضر استبعاد الشركات ، واللوازم، والخدمات من الدول التالية من المشاركة في هذه المناقصة:

لا شيء



القسم السادس. سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال

1.6 تقتضي سياسة دولة فلسطين تجاه ممارسات الفساد والاحتياط أن تلتزم الجهات المشترية، والمناقصون، والموردون، والمقاولون، ووكلانهم (سواء تم الإفصاح عنهم أم لم يتم)، والمقاولون من الباطن، والمستشارون من الباطن، ومزودو الخدمات، وأي أفراد يتبعونهم بأعلى معايير الأخلاق والسلوكيات أثناء تنفيذ المشتريات والعقود الممولة من المال العام والمدارسة من قبل الحكومة،¹ ووفق هذه السياسة:

أ. تعرف الممارسات المبنية أدناه على النحو التالي:

1- "ممارسة الفساد": أي عرض، أو اعطاء، أو تلقي، أو التماس - سواءً بشكل مباشر أو غير مباشر - لأي شيء ذي قيمة للتأثير بطريقة غير لائقة على تصرفات طرف آخر.²

2- "ممارسة الاحتيال": أي فعل أو امتناع عن القيام به، بما في ذلك، التحريف الذي من شأنه التضليل، أو أي محاولة لتضليل طرف، للحصول على منفعة مالية أو منفعة أخرى أو لتجنب أي التزام؛³

3- "ممارسة التواطؤ": القيام بترتيب شيء ما بين طرفين أو أكثر بهدف تحقيق غرض غير لائق، بما في ذلك، التأثير و/أو تشجيع القيام بتصيرات غير لائقة إزاء طرف آخر؛⁴


٤- "ممارسة الإكراه/ الإجبار": إضعاف أو إلحاق الضرر، أو التهديد بإفساد أو إلحاق الضرر - سواء بشكل مباشر أو غير مباشر- بأي طرف أو ممتلكاته للتأثير و/أو تشجيع القيام بأعمال غير لائقة إزاء طرف ما^٥

٥- "ممارسة العرقلة":

١. الإلaf المعمد، وتزوير، وتغيير، أو إخاء أدلة التحقيق، أو الإلاداء بأقوال كاذبة للمحققين وذلك بهدف العرقلة المادية للتحقيق في ادعاء الحكومة حول وقوع حالة فساد، أو احتيال، أو إكراه، أو تواطؤ، أو تخويف أي طرف لمنعه من الكشف عن معرفته بالمسائل ذات الصلة بالتحقيقات أو من متابعة محاسبات التحقيق، أو

2. القيام بأعمال تهدف إلى العرقلة الفعلية لقيام الحكومة بممارسة التفتيش وحقوق المراجعة الحسابية والتدقيق المنصوص عليها في الفقرة 1.6 (ث) أدناه.

بـ/ وليتم رفض/ استثناء أي عطاء إذا تبيّن أن المناقص أو أي من موظفيه أو وكلائه، أو مستشاريه من وزر الباطن، أو المقاولين من الباطن، ومزودي الخدمات، والموردين، وأو موظفيهم، قد قام بصورة مباشرة أو غير المباشرة، بالانحراف في الفساد أو الاحتيال، أو التواطؤ أو الإكراه، أو ممارسات العرقلة في التنافس



وفي هذا السياق، أي عمل من شأنه التأثير على عملية الشراء، أو تنفيذ العقد مقابل الحصول على ميزة غير مستحقة يعد عملاً غير لائق.
لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "طرف آخر" يشير إلى موظف قطاع عام يتصرف في مجال يتعلق بعملية الشراء أو تنفيذ العقد. وفي هذا السياق، فإن مصطلح "موظف قطاع عام" يشمل الموظفين الحكوميين، وموظفي المنظمات الأخرى، ومن يتخون أو يقومون بمراجعة قرارات

السر، و **نفي العقد**: إن **عمل** أو **إهانة** متعاقب على **قيمة** يهدى إلى **الاستير** في عملية **شراء** أو **بيع** العقد.


لأنه يعارض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "الطرف" يشير إلى أحد المشاركين في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.

ت. سيتم معاقبة الشركة، أو الشخص المعنى، في أي وقت كان، وذلك عملاً بإجراءات العقوبات المعمول بها من جانب الحكومة، بما في ذلك الإعلان العام أن مثل تلك الشركة أو الشخص هم غير ذي أهلية، إما إلى أجل غير مسمى، أو لفترة مُعَيَّنة من الزمن، للحصول على أي عقد مُموَّل من المال العام.

ث. يجب على المناقصين والموردين والمقاولين والمستشارين، والمقاولين من الباطن التابعين لهم ووكلاً لهم وموظفيهم ومستشارיהם ومزوديهم بالخدمات ومورديهم، السماح للجهة المشترية أو الحكومة أو الحكومة أو ديوان الرقابة المالية والإدارية بفحص جميع الحسابات، والسجلات، والوثائق الأخرى المتعلقة بتقديم العطاءات، وتتحقق هذه الحسابات والسجلات من قبل مدققي حسابات يتم تعيينهم من قبل الحكومة.



الجزء الثاني: متطلبات التوريد



القسم السابع: جدول المتطلبات

المحتويات

48	ملاحظات حول إعداد جدول المتطلبات
49	قائمة اللوازم وجدول التسليم
54	قائمة الخدمات المتعلقة باللوازم وجدول التنفيذ
55	المواصفات الفنية
57	المخططات
58	الفحوصات والتفتيش



ملاحظات حول إعداد جدول المتطلبات

تقوم الجهة المشترية بتضمين جدول المتطلبات في وثائق المناقصة، ويجب أن تغطي كحد أدنى وصفاً للوازم والخدمات المتعلقة بها والتي سيتم تزويدها بالإضافة إلى جدول التسليم.

إن هدف جدول المتطلبات هو توفير معلومات كافية تمكن المناقصين من إعداد عطاءاتهم بشكل دقيق وفعال، وخاصة جدول الأسعار، الذي يوجد له نموذج خاص في القسم الرابع.

بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يكون جدول المتطلبات بالإضافة إلى جدول الأسعار بما الأساس في حالة تغيير الكميات عند حالة المناقصة وفقاً للفقرة 1.39 من التعليمات للمناقصين.



قائمة اللوازم وجدول التسليم

[على الجهة المشترية أن تعين هذا الجدول (من العمود أ إلى العمود خ) بينما يعين المناقص العمود (د)]

رقم البند	اللوازم	وصف اللوازم	مكان التسليم النهائي	الكمية	تاريخ التسليم			
					موعد التسليم المقترن من قبل المناقص	موعد آخر موعد للتسليم ⁷	أول موعد للتسليم ⁶	موعد التسليم المقترن من قبل المناقص
١	طاولة فحص أطفال	ب	ت	ج	ج	ح	خ	د
١		تتكون من قسمين: القسم العلوي يكون على شكل صندوق مفتوح من الاعلى مصنوع من خشب الساندويش ملبس فورمايكا لون ابيض ، بقياس طول 100 سم وعرض 60 سم وارتفاع 12 سم ، وعلى الجوانب الطولية من الداخل مثبت وحدة قياس طول الطفل بحيث يكون التدرج الصفرى من بداية الطاولة عند رأس الطفل باتجاه الارجل. مع اداة مصنوعة من الخشب بعرض 60 سم هو عرض الطاولة وارتفاع 11 سم يمكن تحريكها بسهولة لتحديد نهاية الطول للطفل. اما القسم السفلي: فهو هيكل معدني مدهون لون ابيض قياس الطول 88 سم والعرض 48 سم ، والارجل من المواسير ارتفاع 88 سم ، قطر مواسير الارجل من 3-4 سم وسمك المعدن 1.5 ملم. القسم العلوي مثبت على القسم العلوي بشكل متين.	20	المستودعات المركزية - رام الله لجميع الأصناف الواردة بالمناقصة				



⁶أدخل أول تاريخ تكون فيه الجهة المشترية جاهزة لتسليم اللوازم دون أن يؤدي ذلك إلى تكالفة تخزين إضافية يمكن تفاديها
⁷أدخل آخر تاريخ يكون التسليم به له تأثير سلبي على الجهة المشترية

	45 يوم	30 يوم		70	درج بدعسة واحدة على ان يكون الهيكل مصنوع من المعدن ومدهون لون ابيض مع تثبيت قطعة خشب ساندويش من الجهة العليا ليصبح ارتفاع الدرجة 20 سم وطول لا يقل عن 40 سم	درج دعسة	2
	45 يوم	30 يوم		20	درج بدعستين على ان يكون الهيكل مصنوع من المعدن ومدهون لون ابيض مع تثبيت قطعه خشب ساندويش من الجهات العليا للهيكل ليصبح ارتفاع كل درجة 20 سم وطول لا يقل عن 40 سم	درج دعستين	3
	45 يوم	30 يوم		120	ستار معدن ثلاث دفات، الهيكل مواسير معدنية مطلية باللون الابيض ،ولها عجلات مناسبة ومثبتة بشكل متين في اسفل المواسير المعدنية ،قياس الدفة الواحدة 65 سم * 170 سم تقريبا، وكل دفة قطعة قماش ابيض تكون موصولة بالاطراف الداخلية للدفة بشكل مناسب وعدم ترك فراغات ما بين الاطراف حتى يكتمل حجب الرؤبة.	ستائر معدن 3 دفات	4
	45 يوم	30 يوم		89	طاولة فحص مرضى منجدة جلد ابيض مقاوم للبكتيريا وعازل للسوائل سهل التنظيف، ولها دعسة بدرجتين ،قياس الطاولة: الطول190 والعرض70 والارتفاع80 سم. تتكون الطاولة من قسمين: -القسم العلوي هو عبار عن قطعتين من فرشة اسفنج مضغوط سمكها 10 سم منجدة فوق لوح خشب MDF ، قياس القطعة من جهة الرأس 60*60 سم ومنفصلة عن الاخرى بمقدار 1.5-2 سم فقط لسهولة الية الرفع بدرجة من 25-80 سم. -القسم السفلي يكون مصنوع من المعدن على شكل مواسير ومدهونه بطلاء حراري لون ابيض وان يكون قياس قطر ارجل الطاولة 5 سم على الاقل مع كعابيان بلاستيكية. ومن جهة الرأس في القسم السفلي من الداخل يوجد مكان لوضع رول الورق سهل الحركة والتبديل.	طاولة فحص مرضى منجدة	5



6	فرشة سرير اطفال مصنوعة من الاسفنج ضغط 27 ملبس وجه جلد عازل للماء و مقاوم للبكتيريا،لون ازرق فاتح، وهي مكونة من قطعة واحدة فقط بخياطة متينة من الطرف السفلي للفرشة، مع وجود سحاب للفرشة مغطى بقطعة من وجه الفرشة، قياس (10*60*125) سم	فرشة سرير اطفال	
7	فرشة سرير فاولر مصنوعة من الاسفنج ضغط عالي ملبس وجه جلد عازل للماء و مقاوم للبكتيريا،لون ازرق فاتح، وهي مكونة من ثلاث قطع مرتبطة معاً بخياطة متينة من الطرف السفلي للفرشة، قياس القطعة الاولى والثالثة لهن نفس القياس 75 سم لكل واحدة وقياس الوسطى 40 سم تقريباً، مع وجود سحاب لكل قطعة مغطى بقطعة جلد من وجه الفرشة، قياس الفرشة الكلية 190 \ 90 \ 10 سم .	فرشة سرير فاولر	
8	فرشة سرير ولادة مصنوعة من الاسفنج ضغط عالي ملبس وجه جلد عازل للماء و مقاوم للبكتيريا،لون ازرق فاتح، وهي مكونة من قطعتين منفصلات، بحيث تكون متينة كل قطعة بخياطة متينة من الطرف السفلي للفرشة مع وجود سحاب لكل واحدة مغطى بقطعة جلد من وجه الفرشة.	فرشة سرير للولادة- ضد الماء	
9	فرشة طبية لسرير سعي فاولر مصنوعة من الاسفنج ضغط عالي ملبس وجه جلد عازل للماء و مقاوم للبكتيريا،لون ازرق فاتح، وهي مكونة من قطعتين مرتبطة معاً بخياطة متينة من الطرف السفلي للفرشة، قياس القطعة من جهة الرأس 75 سم مع وجود سحاب لكل قطعة مغطى بقطعة جلد من وجه الفرشة، قياس الفرشة الكلية 190 \ 90 \ 10 سم .	فرشة سعي فاولر	
10	كرسي سحب دم يتكون من هيكل معدني اربع ارجل يضاف اليه ذراع معدني منجد او ملبس جلد سميك بحيث يكون مصمم بشكل مربع لوضع ذراع الزائر الذي يتم سحب عينه الدم منه، مع امكانية تبديل هذه الذراع المعدنية يمين الكرسي ويساره مع اداة	كرسي سحب دم مختبر	

					ثبتته بسهولة ، اما القاعدة والظهر مصنوعة من خشب ساندويش منجد جلد اسود وثبتت على الهيكل بشكل متين.		
11	كرسي عجزة بعجلات	كرسي عجزة منتحرك، هيكل الكرسي من معدن الكروم عالي التحمل بعجلات كبيرة من الخلف وصغيرة من الامام تكون صلب لا تحتاج الى النفع، سهل التنقل والحمل مع مكابح يدوية للعجلات الخلفية مع امكانية دفع الكرسي من قبل المريض بنفسه ومقابض للكرسي من الخلف، مزود بساند للساقي والقدم مع قابلية للطي عند الانتهاء منه خفيف الوزن سهل التخزين.	45 يوم	30 يوم	100		
12	كرسي ستول/حديد بدون ظهر/ الجلك	كرسي مختبر بدون مستند ظهر والمقدادايري منجد جلد اسود قطر 35 سم على الاقل سماكته 7 سم قابل للارتفاع بواسطة جك هيدروليكي ستانلس ستيل من 40-65 سم ، الكرسي متحرك بخمس عجلات وهناك حلقة قطرها لا تقل عن 45 سم متبعة وسط الجك	45 يوم	30 يوم	150		
13	LINEN TROLLEY	<p>Circular stainless steel tube fame, and shelves the trolley is made of 304medical grade stainless steel and designed without sharp edges</p> <p>Two stainless steel bag holders for the collection of dirty linen and distribution of clea linen</p> <p>Two bags is made from canvas and can be removed ((reusable</p> <p>Bmpers are on each corner</p> <p>castors :125mm diameter with 2 brakes 4</p> <p>Dimension 1330*650*1040hmm</p>	45 يوم	30 يوم			

	45 يوم	30 يوم		50	طاولة طعام سرير مرضى يكون الهيكل معدني مطلي لون ابيض سمك المعدن لا يقل عن 25مم والأنبوب 2 سم التحكم بالارتفاع من جهة واحدة من 60-120 سم متحرك بأربع عجلات مع آلية التثبيت عن الحركة تكون القاعدة ذات قياس 50*60 سم مع تثبيت لوح خشبي فوق الهيكل المعدني ذات ملمس ناعم ذات قياس 60 سم له حافة بارزة للالعالي بمقابل 1,5 سم تكون امنة	over bed table	14
	45 يوم	30 يوم		3	ميزان ارضي ديجتال السعة 180 كيلو غرام تقنية البدء السريع وميزه الغلق التلقائي، مناسب للاوزان الثقيلة، الابعاد 27.5 سم طول * 27.5 سم عرض على الاقل.	الكتروني وزن+طول a dult scale	15
	45 يوم	30 يوم		120	circular stainless tube frame , the stand , is made of 304medical grade stainless steel and designed without sharp edges adjustable hight four hooks casters5 Rustproof , washable with disinfectants	حملة محاليل بعجلات- IV STAND	16



قائمة الخدمات المتعلقة باللوازم وجدول التنفيذ (لا ينطبق)

[على الجهة المشترية أن تعجّل هذا الجدول، يجب أن تكون تواریخ التنفيذ المطلوبة واقعية ومتواقة مع تواریخ تسليم اللوازم]

رقم الخدمة	وصف الخدمة	الكمية	الوحدة	المكان الذي ستقدم به الخدمات	تاریخ (تواریخ) الانتهاء من تنفيذ الخدمات



المواصفات الفنية

إن الهدف من المواصفات الفنية هو تحديد الخصائص الفنية للوازم التي تطلبها الجهة المشترية، وعلى الجهة المشترية أن تعد قائمة مفصلة بالمواصفات الفنية آخذة بعين الاعتبار ما يلي:

- تتتألف المواصفات الفنية من مؤشرات واضحة تستطيع الجهة المشترية من خلالها أن تحدد فيما إذا كانت المواصفات الفنية التي يقدمها العطاء مطابقة للمواصفات المطلوبة وبالتالي تستطيع تقييم العطاء، ولذا فإن المواصفات الفنية المحددة جيداً ستسهل عملية إعداد العطاءات المستوفية للمواصفات من قبل المناقصين، بالإضافة إلى تسهيل فحصها وتقييمها ومقارنتها من قبل لجنة تقييم العطاءات.
- تتطلب المواصفات أن تكون جميع اللوازم والمواد المستخدمة في اللوازم جديدة وغير مستخدمة ومن أحدث طراز وتتضمن التطورات كافة في التصميم والمواد ما لم يذكر خلاف في العقد.
- يجب أن تستفيد المواصفات الفنية من أفضل التطبيقات السابقة، وقد توفر العينات لمواصفات استخدمت في عطاءات ناجحة مشابهة في نفس البلد أو القطاع، أرضية صلبة في وضع المواصفات الفنية.
- إن وضع معايير ثابتة للمواصفات الفنية قد يكون مفيداً، وهذا يعتمد على مدى تعقيد اللوازم وتكرار هذا النوع من عمليات التوريد، ويجب أن تكون المواصفات الفنية شاملة لتجنب تقييد التصنيع، أو المواد، أو المعدات المستخدمة عادة في تصنيع لوازم شبيهة.
- يجب أن لا تكون المعايير المحددة للمعدات والمواد والتصنيع في وثائق العطاء مقيدة، ويجب تحديد المواصفات الدولية المعتمدة كلما كان ذلك ممكناً، كما يجب تجنب الإشارة إلى الأسماء التجارية، أو أرقام الألة المصورة، أو أية تفاصيل أخرى تحدد المواد والبنود المطلوبة بتلك المنتجة من مصنعين معين، وذلك قدر الإمكان، وإذا لم يكن ذلك ممكناً يجب أن يتبع وصف هذه البنود جملة (أو ما يكفيها).
- يجب أن تبين المواصفات الفنية جميع المتطلبات فيما يتعلق بالنقطات الآتية، على سبيل المثال لا للحصر:
 - أ. معايير المواد والتصنيع المطلوب لإنتاج وتصنيع هذه المواد.
 - ii. تفاصيل الاختبارات المطلوبة (النوع والرقم).
 - iii. أي عمل إضافي وأو خدمات متصلة به مطلوبة لتحقيق التسليم/الإنجاز على أكمل وجه.
 - iv. تفاصيل النشاطات التي يجب تنفيذها من المورد وطبيعة مشاركة الجهة المشترية فيها.
 - v. قائمة بتفاصيل الضمانات المصنوعية (Warranty) التي تغطيها كفالة اللوازم والغرامات (Liquidated Damages) التي ستطبق في حالة عدم تحقيق الضمانات.
- يجب أن تبين المواصفات جميع المتطلبات والخصائص الفنية والأدانية، بما في ذلك القيم العليا والدنيا المقبولة، كما هو مناسب، وتضيق الجهة المشترية عند الضرورة نموذجاً خاصاً (يرفق بنموذج تقديم العطاء) ليبين فيه المناقص معلومات تفصيلية حول هذه الخصائص الأدانية مقابل هذه القيم المقبولة.
- عندما تطلب الجهة المشترية من المناقص أن يبين في عطائه جميع هذه المواصفات الفنية أو جزءاً منها، أو جداول فنية أو معلومات فنية أخرى، فعليها أن تحدد بالتفصيل مدى وطبيعة المعلومات المطلوبة والطريقة التي يجب أن تقدمها في عطاء المناقص.



ملخص المعايير والمواصفات الفنية

[على الجهة المشترية أن تملأ هذا الجدول (من العمود إلى العمود ج) بينما يملأ المناقص (العمود (د) و (ه)).]

اللوازم والخدمات المتعلقة بها تتوافق مع المعايير والمواصفات الفنية الآتية:

مطابقة / غير مطابقة	المعايير والمواصفات الفنية المطلوبة الفنية المقترنة من المناقص	المعايير والمواصفات الفنية المطلوبة المتعلقة بها	الرقم
		جميع اللوازم المطلوبة بالمناقصة	1



المطالبات

وثائق المطالع هذه لا تتضمن

قائمة المطالبات			
العرض	اسم المخطوط	رقم المخطوط	



الفحوصات والتفتيش " لاينطبق "

سيتم إجراء الفحوصات والاختبارات التالية:

قائمة الفحوصات والتفتيش		
الرقم	وصف ملخص لكل بند	اسم ووصف الفحص و/أو التفتيش
1		



الجزء الثالث : العقد



القسم الثامن: الشروط العامة للعقد

جدول المحتويات

1. التعريفات	62
2. وثائق العقد	62
3. مسارات الفساد والاحتيال	62
4. التفسير	63
5. اللغة	63
6. التلاطف الشركات	64
7. مذكرات التبليغ	64
8. القانون الحاكم	64
9. حل النزاعات	64
10. نطاق التوريد	64
11. التسليم والوثائق	65
12. مسؤوليات المورد	65
13. قيمة العقد	65
14. شروط الدفع	65
15. الضرائب والرسوم	65
16. كفاله حسن التسليم	66
17. حقوق التصرف	66
18. سرية المعلومات	66
19. عقود الباطن	67
20. الموصفات والمقياس	67
21. التغليف والوثائق	67

22. التأمين.....	67
23. الفحص والتقيش.....	67
24. غرامات التأخير.....	68
25. الضمانة المصنوعية.....	68
26. التحصين من انتهاك براءات الاختراع.....	69
27. التغيير في القوانين والأنظمة.....	70
28. القوة القاهرة.....	70
29. أوامر التغيير وتعديل العقد.....	70
30. تمديد المدة.....	71
31. فسخ العقد.....	71
32. نقل الحقوق.....	72



1. التعريفات

1.1 يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في الشروط العامة والخاصة للعقد المعاني المدرجة أدناه ما لم تدل القراءة على غير ذلك:

العقد: يعني اتفاقية العقد المبرمة بين الجهة المشترية والمورد، بالإضافة إلى وثائق العقد المشار إليها في هذه الاتفاقية، بما فيها جميع المرفقات والملحق وأية وثائق أخرى مشار إليها في الاتفاقية.

وثائق العقد: تعني الوثائق المدرجة في اتفاقية العقد، بما في ذلك التعديلات.

قيمة العقد: تعني المبلغ الذي يدفع للمورد كما هو محدد في اتفاقية العقد والخاص بالزيادة أو التخفيض أو التعديل وفقاً لشروط العقد.

اليوم: يعني اليوم التقويمي ما لم يحدد بغير ذلك.

الإنجاز: يعني تنفيذ المورد للخدمات المتعلقة باللوازم بما يتوافق مع الشروط والبنود المدرجة في العقد.

اللوازم: تعني الأموال المنقولة أيًا كان نوعها ووصفها، والخدمات المتعلقة إذا كانت قيمتها لا تتجاوز قيمة اللوازم نفسها، والأموال المنقولة تعنى السلع والمواد الخام والآلات والمعدات وأو المواد الأخرى التي يجب على المورد تقديمها للجهة المشترية بموجب العقد.

الحكومة: تعني حكومة دولة فلسطين.

الجهة المشترية: تعني الجهة التي تقوم بشراء اللوازم بموجب العقد والمحددة في الشروط الخاصة للعقد.

الخدمات المتعلقة باللوازم: تعنى الخدمات المرافقة لتوريد اللوازم، مثل التأمين والتركيب والتدريب والصيانة المبدئية وغيرها من التزامات المورد بموجب العقد.

متعاقد الباطن: تعنى أي شخص طبيعي، أو أي مؤسسة حكومية أو خاصة، أو خليط من الاثنين، يقوم بالتعاقد مع المورد لتأمين جزء من اللوازم المطلوبة أو تنفيذ أي جزء من الخدمات المتعلقة.

المورد: يعني الشخص الذي يقوم بموجب العقد المبرم مع الجهة المشترية بتوريد اللوازم.

موقع المشروع: يعني المكان المذكور في الشروط الخاصة للعقد، إن كان ينطبق.

2. وثائق العقد

1.2 تقرأ اتفاقية العقد كوحدة متكاملة، وتكون جميع الوثائق المكونة للعقد (وجميع أجزائها) مترابطة ومتكاملة ويفسر بعضها البعض وفق ترتيب الأسبقية المنصوص عليه في هذه الاتفاقية.

3. ممارسات الفساد والاحتيال

وزارة التحوكمة الامثل لسياساتها فيما يتعلق بمارسات الفساد والاحتيال على النحو المبين في ملحق



4. التفسير

- 1.4 إذا تطلب السياق ذلك قد تعني الصيغة المفردة الجمع والعكس صحيح.
- 2.4 شروط التجارة الدولية :**INCOTERMS**
- A. ما لم يتعارض مع أي حكم من أحكام العقد، يكون معنى أي مصطلح تجارة، وحقوق والتزامات الأطراف بموجبه، على النحو الذي يحدده إنكوترمن.
- B. تحتكم المصطلحات **EXW**, **CIP**, **DDP**, **FCA** ، **CFR** والمصطلحات الأخرى المشابهة، عندما تستخدم، إلى القواعد المقررة في الطبعة الحالية من شروط التجارة الدولية المحددة في الشروط الخاصة للعقد الصادرة عن غرفة التجارة الدولية في باريس - فرنسا.
- 3.4 كامل الاتفاقية:
- يتكون العقد من كامل الاتفاقية بين الجهة المشترية والموارد، ويلغي جميع المراسلات والمفاوضات والاتفاقيات التي تمت بين الطرفين قبل تاريخ العقد.
- 4.4 التعديل:
- لن يعتبر أي تغيير أو تعديل على العقد نافذا إلا إذا كان خطيا، ويحمل تاريخاً ويشير إلى العقد بشكل محدد، كما يجب أن يكون موقعاً من ممثل مفوض حسب الأصول من كلا الطرفين.
- 5.4 عدم التنازع:
- A. مع مراعاة الفقرة 5.4 (ب) من الشروط العامة للعقد، لن يؤثر أو يحد أو يجحف أي تساهل أو تأخير أو تريث أو إمهال في تطبيق أي من بنود أو شروط العقد أو منح الوقت، من قبل أي من الطرفين على أي من حقوق الطرف الآخر الواردة في العقد، وكذلك لا يمثل أي تنازع من كلا الطرفين عن أي خرق في العقد تنازلاً عن خرق لاحق أو خروق لاحقة للعقد.
- B. أي تنازع من قبل أي من الطرفين عن حقوق أو صلاحيات أو تعويضات بموجب العقد يجب أن يكون خطيا، ومؤرخا، وموقاً من قبل ممثل مفوض من الطرف المتنازع، كما يجب أن يحدد هذا التنازع الخطى الحق وإلى أي مدى تم التنازع عنه.
- 6.4 تجزئة العقد
- إذا تبين أن أحد أحكام أو شروط العقد ممنوعة أو باطلة أو غير قابلة للتطبيق، فإن هذا المنع أو البطلان أو عدم القدرة على التطبيق لن يؤثر على شرعية أو تطبيق أي من الأحكام والشروط الأخرى في العقد.

5. اللغة

- 1.5 يجب أن يكتب العقد وجميع المراسلات والوثائق المتصلة به والمتبادلة بين الجهة المشترية والموارد باللغة المحددة في الشروط الخاصة للعقد، ويمكن أن تكون الوثائق المساعدة والمطبوعات التي تعتبر جزءاً من العقد بلهجة أخرى على أن تكون مرفقة بترجمة طبق الأصل باللغة المحددة، وتعتمد الترجمة لغايات تفسير العقد بلهجة أخرى والتنبيه إلى ذلك.
- 2.5 1- يتضمن جميع نفقات ترجمة آية وثائق يقدمها إلى اللغة المعتمدة، وتحمل مسؤولية دقة الترجمة
التي تطبق للمورد أن يتضمن جميع نفقات ترجمة آية وثائق يقدمها إلى اللغة المعتمدة، وتحمل مسؤولية دقة الترجمة
التي تطبق للمورد التي يرقمها.
2- دائرة قرارات المحكمة العُليا
3- دائرة قرارات المحكمة العُليا

6. انتلاف الشركات

- 1.6 إذا كان المورد انتلاف شركات أو اتحاد، يكون جميع أعضاء الانتلاف أو الاتحاد مسؤولين بالتضامن عن تنفيذ العقد مجتمعين ومنفردين، وعليهم أن يعينوا أحدهم كمفوض له صلاحية إلزام الانتلاف أو الاتحاد، ولا يجوز تغيير تركيبة أو تشكيلة أي من انتلاف الشراكة أو الاتحاد دون موافقة الجهة المشترية المسقبة على ذلك.

7. مذكرات التبليغ

- 1.7 يجب أن يكون أي تبليغ موجه من أحد الأطراف إلى الآخر في تنفيذ العقد خطياً ومرسلاً إلى العنوان المحدد في **الشروط الخاصة للعقد**، وـ"خطياً" تعني مكتوباً مع إثبات بالاستلام.
- 2.7 تعتبر المذكورة نافذة من تاريخ استلامها أو من تاريخ سريانها، أيهما يأتي لاحقاً.

8. القانون الحاكم

- 1.8 يحتمل العقد ويفسر بحسب القوانين المتبعة في دولة فلسطين إلا إذا نص على غير ذلك في **الشروط الخاصة للعقد**.

9. حل النزاعات

- 1.9 على الجهة المشترية والمورد أن يقوما بكل جهد ممكن لحل أي نزاع ينشأ بينهما بموجب العقد أو فيما يتعلق بالعقد ودياً عن طريق المفاوضات غير الرسمية وال مباشرة.
- 2.9 في حالة فشل الطرفان في التوصل إلى حل مرضي للنزاع بالتراصي بعد مرور 28 يوماً، يتم اللجوء إلى حل النزاعات حسب الإجراءات المنصوص عليها في قانون التحكيم لدولة فلسطين، إلا إذا نصت **الشروط الخاصة للعقد** على غير ذلك.
- 3.9 بعض النظر عن الإشارة إلى التحكيم:
- يستمر الطرفان في تنفيذ واجباتهم التعاقدية ما لم يتفقا على غير ذلك، و
 - تدفع الجهة المشترية أية أموال مستحقة للمورد بموجب العقد.

10. نطاق التوريد

- 1.10 يجب أن تكون اللوازم مطابقة لتلك المحددة في جدول المتطلبات.

11. التسلیم والوقائق

- 11.1 بمقتضى الفقرة 29 من الشروط العامة للعقد، يكون تسليم اللوازم وإنجاز تنفيذ الخدمات المتعلقة بها مطابقاً لضوابط التسلیم والتتفق المذكورة في حدول المتطلبات، ويجب أن يؤمن المورد تقاصيل الشحن وأية وثائق أخرى وفيق ما فهو مبين في **الشروط الخاصة للعقد**.

الجهة المشترية تلتزم بالالتزامات الواردة في العقد

12. مسؤوليات المورد

يجب على المورد أن يقوم بتوريد كافة اللوازم الواردة في نطاق التوريد بما يتوافق مع الفقرة 10 من الشروط العامة للعقد، ووفق جداول التسلیم والتّنفیذ المحددة في الفقرة 11 من الشروط العامة للعقد.

13. قيمة العقد

يجب ألا تختلف المبالغ التي يتقاضاها المورد في العقد من الجهة المشترية مقابل اللوازم عن تلك المحددة من قبله في عطائه إلا إذا نصت **الشروط الخاصة للعقد** على مراجعة الأسعار.

14. شروط الدفع

يتم دفع قيمة العقد بما في ذلك الدفعات المقدمة (إذا كان ذلك ينطبق) كما هو مبين في **الشروط الخاصة للعقد**.

يجب أن يقدم المورد مطالبة مالية خطية للجهة المشترية، مرفقة بالفوائير التي تصنف اللوازم التي تم توريدها والخدمات المتعلقة بها التي تم تنفيذها، وبالوثائق الضرورية وفق الفقرة 11 من الشروط العامة للعقد، وعند إتمام جميع الالتزامات المبرمة في العقد.

يجب أن تصرف الجهة المشترية الدفعات فوراً، ولا يجوز بأي حال من الأحوال أن تتأخر الدفع عن 60 يوماً من تاريخ تسليم الفواتير أو طلب الدفع من قبل المورد وقبول الجهة المشترية لها.

يتم صرف الدفعات المستحقة للمورد بموجب هذا العقد بالعملة أو العملات التي استخدمت في تقديم العطاء.

في حالة تأخرت الجهة المشترية عن الدفع للمورد ضمن الفترة المنصوص عليها في **الشروط الخاصة للعقد**، تقوم الجهة المشترية بدفع فائدة للمورد عن قيمة الدفع أو الدفعات المتأخرة بموجب النسبة المحددة في **الشروط الخاصة للعقد** وعن الفترة الممتدة حتى إتمام الدفع.

15. الضرائب والرسوم


تشمل الأسعار جميع الضرائب والرسوم المعمول بها في دولة فلسطين ما لم تنص **الشروط الخاصة للعقد** على غير ذلك.

16. كفالة حسن التنفيذ

إذا كانت كفالة حسن التنفيذ مطلوبة في **الشروط الخاصة للعقد**، فإن على المورد أن يسلم هذه الكفالة للجهة المشترية للمدة المحددة وبالقيمة المحددة في **الشروط الخاصة للعقد** خلال الفترة المنصوص عليها في كتاب التبيين بحال العقد (خطاب الإحال).

فلا يقتصر بدل كفالة حسن التنفيذ أو أي جزء منها لصالح الجهة المشترية كتعويض عن أي خسارة تنتج عن اخفاق المورد في الالتفاء من تنفيذ التزاماته بموجب العقد.

يجب أن تكون كفالة حسن التنفيذ، إذا كانت مطلوبة، وفق أحد الأشكال المنصوص عليها في **الشروط الخاصة** لـ 11. 3. 16. 1. 2022. إذا اعتماد العقد، أو باي شكل آخر تعتمده الجهة المشترية.



4.16 تعيّد الجهة المشترية إلى المورد كفالة حسن التنفيذ بعد مرور 28 يوماً على انتهاء المورد من تنفيذ جميع التزاماته بموجب العقد بما في ذلك أي التزامات تخص الضمانة المصنوعية للوازم أو كفالة الصيانة، إلا إذا نصت الشروط الخاصة للعقد على غير ذلك.

17. حقوق النشر

1.17 حقوق نشر جميع المخططات والوثائق وجميع المواد الأخرى التي تحتوي على بيانات ومعلومات قدّمتها المورد إلى الجهة المشترية تبقى مسجلة باسم المورد، أما إذا تم تقديمها إلى الجهة المشترية من قبل طرف ثالث بما في ذلك موردو المواد إما مباشرة أو من خلال المورد تبقى حقوق النشر في هذه الحالة مسجلة باسم هذا الطرف الثالث.

18. سرية المعلومات

1.18 تلتزم كل من الجهة المشترية والمورد بالسرية التامة، وبعد الإفصاح عن أية وثائق أو بيانات أو معلومات تتعلّق بشكل مباشر أو غير مباشر بالعقد لأي طرف ثالث، سواء قدمت هذه المعلومات قبل أو أثناء تنفيذ العقد أو بعد إنجازه أو فسخه، دون الحصول على الموافقة الخطية من الطرف الثاني، ويستثنى من هذا أية معلومات أو بيانات أو وثائق يحصل عليها المورد من الجهة المشترية ويحتاجها لتنفيذ جزءاً من العقد من خلال متعاقد بالباطن، وفي هذه الحالة يجب على المورد أن يحصل على التزام بالسرية من المتعاقد بالباطن مشابه لذلك الذي التزم به بموجب الفقرة 18 من الشروط العامة للعقد.

2.18 لا يحق للجهة المشترية أو المورد استخدام أي من الوثائق والمعلومات والبيانات التي يحصلان عليها من الطرف الثاني لأي غرض لا يتعلّق بالعقد المبرم بينهما.

3.18 التزام الطرفين بالفقرة الفرعية 1.18 و 2.18 من الشروط العامة للعقد لا يسري على المعلومات التالية:
أ. إذا احتاجت الجهة المشترية أو المورد بإطلاع أي جهة أخرى مشاركة في تمويل المشروع على هذه المعلومات؛

ب. إذا دخلت هذه المعلومات في المجال العام بسبب خارج عن إرادة الطرف المعنى؛

ت. إذا تمكن الطرف المعنى أن يثبت امتلاكه للمعلومات وقت كشفها وأنه لم يحصل عليها قبل ذلك بشكل مباشر أو غير مباشر من الطرف الآخر؛ أو

ث. إذا حصل عليها أحد الطرفين بشكل قانوني من طرف ثالث غير ملزم بالتعهد بالسرية.

4.18 نصوص الفقرة 18 من الشروط العامة للعقد المذكورة أعلاه لا تعدل بأي شكل من الأشكال أي تعهد بالسرية معطى من قبل أي من الطرفين قبل تاريخ توقيع العقد فيما يتعلق بالتوريدات أو أي جزء منها.

5.18 تبقى نصوص الفقرة 18 من الشروط العامة للعقد ملزمة حتى بعد إنجاز العقد أو فسخه لاي سبب كان.

19. عقود الباطن

1.19 على المورد أن يعلم الجهة المشترية خطياً بجميع عقود الباطن المتعلقة بتنفيذ العقد إذا لم يكن ذلك محدداً مسبقاً في العطاء، ولا يعفي هذا التبليغ سواء كان في العطاء أو في مرحلة لاحقة المورد من التزاماته أو واجباته أو مسؤولياته بموجب العقد.

2.19 لل تمام متعاقدو المقاولات بنصوص الفقرة 3 من الشروط العامة للعقد



20. المواصفات والمقاييس

1.20. المواصفات الفنية والمخططات

1. يجب أن تتطابق اللوازم الموردة بموجب العقد بالمواصفات والمقاييس الفنية الواردة في القسم السابع - جدول المتطلبات، وفي حال عدم ذكر مقياس، فالقياس يجب أن يساوي أو يتتفق على المقاييس الرسمية المعتمدة في دول منشأ اللوازم أو لدى مؤسسة المواصفات والقياس الفلسطيني أو أي هيئة وطنية أخرى ذات علاقة.

2. يحق للمورد أن يخلِّي مسؤوليته عن أي تصميم، أو بيانات، أو مخططات، أو مواصفات أو وثائق أو تعديلات مقدمة أو مصممة من قبل الجهة المشترية أو بالنيابة عنها، على أن يسلم مذكرة بإخلاء المسؤولية للجهة المشترية.

3. أينما تمت الإشارة في العقد إلى المقاييس والكودات التي يجب تنفيذ هذا العقد بناءً عليها، فإن الإصدارات أو النسخة المعدلة المعتمدة لهذه المقاييس والكودات هي تلك المحددة في جدول المتطلبات، ويجب أن يسبق تطبيق أي تعديل على هذه المقاييس والكودات موافقة الجهة المشترية، ويجب أن يتم التعامل معها بما يتناسب مع الفقرة 29 من الشروط العامة للعقد.

21. التغليف والوثائق

1.21 يجب على المورد أن يؤمن شحن اللوازم إلى وجهتها النهائية المذكورة في العقد، بطريقة تضمن عدم اتلافها أو إلحاق أي ضرر بها، ويجب أن يكون التغليف طوال فترة النقل كاف لتحمل التعامل الخشن والتعرض لدرجات الحرارة الفاسية، والأملاح والأمطار والتخزين في أماكن مفتوحة، كما يجب أن يراعي حجم وزن صناديق التغليف بعد الوجهة النهائية للوازم وغياب مرافق التعامل مع الحمولات الثقيلة في جميع مراحل النقل.

2.21 يجب أن تتوافق عملية التغليف، ووضع العلامات المناسبة والتوثيق داخل وخارج رزم الشحن مع المتطلبات الخاصة المنصوص عليها في العقد، أو أية متطلبات أخرى محددة في الشروط الخاصة للعقد، أو أي تعليمات أخرى صادرة عن الجهة المشترية.

22. التأمين

1.22 يجب التأمين على اللوازم بموجب العقد ضد الضياع أو التلف الناتج عن التصنيع والنقل والتخزين والتسليم إلا إذا نص على غير ذلك في الشروط الخاصة للعقد.

23. الفحص والتفتيش

1.23 يجب على المورد أن يقوم وعلى نفقة الخاصة بالفحوصات وأو التفتيش اللازم على اللوازم والخدمات المتعلقة بها والمحددة في الشروط الخاصة للعقد.

2.23 يمكن أن يتم الفحص والتفتيش في مقر المورد أو المتعاقد بالباطن الذي تعاقد معه المورد، أو عند التسليم و/أو ~~حتى أصلها إلى وجهتها النهائية~~ أي مكان آخر في فلسطين وفق ما هو محدد في الشروط الخاصة للعقد، وفي حالة اجرى ~~الفحص~~ في مقر المورد أو المتعاقد بالباطن الذي تعاقد معه المورد، فبمراجعة الفقرة 3.23 من الشروط العامة للعقد على المورد توفير جميع التسهيلات والمساعدة الازمة لفريق ~~الفحص~~ وذلك ~~المطلوب~~ في حالات الضرورة والحالات الاتصال دون أن يشكل ذلك تكلفة إضافية على الجهة المشترية.

3.23 يحق للجهة المشترية أو ممثل عنها حضور الفحص أو التفتيش بموجب الفقرة الفرعية 3.23 من الشروط العامة للعقد، شريطة أن تتحمل الجهة المشترية جميع تكاليفه ونفقاته الشخصية الناتجة عن حضوره، شاملاً على سبيل المثال لا الحصر تكاليف السفر والإقامة.

4.23 على المورد أن يعطي إخطاراً مسبقاً للجهة المشترية قبل إجرائه للفحص والاختبار، يعلمه فيه بالتاريخ والمكان الذي سيجري فيهما، وعليه أن يحصل على أي تصريح أو موافقة لازمة من أي طرف ثالث ذي علاقة أو مصنّع لحضور الجهة المشترية أو ممثلها مثل هذا الفحص وأو التفتيش.

5.23 يحق للجهة المشترية أن تطلب من المورد القيام بأي فحص وأو تفتيش غير مدرج في العقد إذا وجده ضرورياً للتتأكد من أن خصائص وأداء هذه اللوازم مطابق للمواصفات والقواعد والمقاييس الفنية المبينة في العقد، بشرط أن تضاف التكاليف والنفقات المعقولة المترتبة على المورد لإجراء هذا الفحص وأو التفتيش إلى قيمة العقد، وان يؤخذ بعين الاعتبار أي تأخير في تواريخ تسليم اللوازم وتاريخ إنجاز الخدمات ذات العلاقة والالتزامات الأخرى المتأتية والذي يسببه هذا التفتيش وأو الفحص في سير التصنيع وأو تنفيذ الموردين لالتزاماتهم بموجب العقد.

6.23 على المورد أن يقدم تقريراً للجهة المشترية بنتائج جميع عمليات الفحص والتفتيش التي يتم إجراؤها.

7.23 يحق للجهة المشترية رفض اللوازم أو أي جزء منها يثبت الفحص وأو التفتيش عدم مطابقتها للمواصفات، وعلى المورد أن يقوم بإصلاح أو بتبديل هذه اللوازم المرفوضة أو إجراء التعديلات الازمة عليها لجعلها مطابقة للمواصفات على نفقته الخاصة، ويعيد إجراء الفحص وأو التفتيش على نفقته بعد إعطاء إشعار مسبق للجهة المشترية بحسب الفقرة الفرعية 4.23 من الشروط العامة للعقد.

8.23 إن إجراء أي فحص وأو تفتيش وحضور الجهة المشترية أو ممثل عنها وإصدار أي تقرير مطلوب بموجب الفقرة الفرعية 6.23 من الشروط العامة للعقد، لا يعفي المورد من أي من الكفالات أو الالتزامات الأخرى المبينة في العقد.

24. غرامات التأخير


1.24 باستثناء البنود المنصوص عليها في الفقرة 28 من الشروط العامة للعقد، فإنه في حالة أخّق المورد في تسليم جميع اللوازم المطلوبة، أو أي جزء منها، في موعد (مواعيد) التسليم المحددة في العقد، يحق للجهة المشترية دون إجحاف ببنود العقد الأخرى، خصم مبلغ من قيمة العقد كغرامات تأخير، مساوٍ للنسبة المحددة في الشروط الخاصة للعقد من سعر اللوازم المتأخر تسليمها أو الخدمات غير المنفذة عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه حتى يتم تسليمها أو تنفيذها الفعلي، وفي حالة الوصول إلى الحد الأعلى المحدد في الشروط الخاصة للعقد يحق للجهة المشترية فسخ العقد بموجب الفقرة 31 من الشروط العامة للعقد.

25. الضمانة المصنوعية

1.25 يضمن المورد بان تكون جميع اللوازم جديدة وغير مستخدمة ومن أحدث طراز وتتضمن كافة التحسينات في التصميم والمواد ما لم يذكر غير ذلك في العقد.

2.25 بمراعاة الفقرة الفرعية 1.20 (ب) من الشروط العامة للعقد، فعلى المورد أن يضمن خلو اللوازم من أية عيوب ناتجة عن أي اعتقاد منه أو ناتجة عن التصميم أو المواد أو المصنوعية، والتي قد تظهر تحت ظروف الاستخدام الطبيعية المفروضة في دولة فلسطين.

3.25 ما لم تنص الشروط الخاصة للعقد الملحظ غير ذلك، يجب أن يستمر سريان مفعول ضمان اللوازم أو أي جزء منها (12) شهراً من تاريخ التسليم والموافقة عليها في موقع التسليم المحدد في الشروط الخاصة للعقد.



- على الجهة المشترية إيلاغ المورد حول أية عيوب تظهر في اللوازم وطبيعة هذه العيوب مرفقة بكل الدلائل الموجودة فور اكتشافها، وعلى الجهة المشترية إتاحة الفرصة المناسبة للمورد ليقوم بفحص هذه العيوب.

يقوم المورد بإصلاح أو تبديل هذه اللوازم أو الجزء المتضرر منها دون حساب أية تكلفة إضافية على الجهة المشترية عند استلامه مثل هذا البلاغ، وذلك خلال الفترة المحددة في الشروط الخاصة للعقد.

إذا أخفق المورد خلال الفترة المذكورة في الشروط الخاصة للعقد في إصلاح أو تبديل اللوازم يحق للجهة المشترية خلال فترة معقولة أن تأخذ أي إجراء إصلاحي تراه ضرورياً على نفقه ومسؤولية المورد ودون الإحجام بأي من حقوق المورد الأخرى في العقد.

التحصين من انتهاك براءات الاختراع .26

- على المورد، وبمراجعة التزام الجهة المشترية بالفقرة الفرعية 2.26 من الشروط العامة للعقد، أن يحصن ويبرئ الجهة المشترية والموظفين والمسؤولين الذين يعملون فيها من وضد جميع القضايا أو الأفعال أو الإجراءات الإدارية أو الدعوى أو المطالبات أو الخسائر أو الأضرار أو التكاليف، أو أية مصاريف بما فيها أتعاب المحامية ومصاريفها، والتي قد تتعرض لها الجهة المشترية نتيجة انتهائك أو اتهام بانتهائك أي من براءات الاختراع، أو النماذج أو التصاميم المسجلة أو العلامات التجارية أو حقوق النشر أو أي حق آخر من حقوق الملكية الفكرية المسجلة أو الموجودة بأي صورة أخرى وقت توقيع العقد بسبب ما يلي:

أ. تركيب اللوازم من قبل المورد أو استخدامها في الدولة حيث يوجد الموقع؛ و

ب. بيع منتجات هذه اللوازم في أي دولة كانت.

هذا التحصين لا يغطي أي استخدام آخر لهذه اللوازم أو أي جزء منها في غير الغرض المنصوص عليه أو الذي يمكن استنتاجه من العقد، ولا يغطي هذا التحصين أي انتهاك ينبع عن استخدام هذه اللوازم أو أي جزء منها أو أي من منتجاتها الناتجة عن ارتباطها أو تركيبها مع أية معدات أو مواد لم يوردها المورد بموجب العقد

- 2.26 إذا اتخذت أية إجراءات أو قدمت أية دعوى ضد الجهة المشترية بسبب أحد الأمور المشار إليها في الفقرة الفرعية 1.26 من الشروط العامة للعقد، فعليها إبلاغ المورد بها على الفور، وعلى المورد أن يقوم وعلى نفقة الخاصة وباسم الجهة المشترية بأية إجراءات أو دعوى أو أية مفاوضات للتوصل إلى تسوية لمثل هذه الإجراءات أو الدعوى.

- 3.26 إذا لم يبلغ المورد الجهة المشترية بنبيه اتخاذ أية إجراءات أو دعاوى خلال ثمانية وعشرين يوماً من تاريخ التبليغ، فإن للجهة المشترية الحق أن تتخذ الإجراءات ذاتها بنفسها.

- 4.26 تعلم الجهة المشترية وبناء على طلب من المورد على توفير المساعدة الممكنة في إقامة مثل هذه الإجراءات أو الدعاوى، على أن يتم تعويضها من قبل المورد عن أية تكاليف تنتج عن هذه المساعدة.

- على الجهة المشترية أن ت exposures وتبرئ المورد والموظفين والمسؤولين ومتعاقدى الباطن الذين يعملون في خدمته من وضد جميع القضايا أو الأفعال أو الإجراءات الإدارية أو الدعوى أو المطالبات أو الخسائر أو الأضرار أو التكاليف أو أية مصاريف بما فيها أتعاب المحاماة ومصاريفها، والتي قد يتعرض لها المورد نتيجة انتهاك أي من براءات الاختراع، أو النماذج أو التصاميم المسجلة أو العلامات التجارية أو حقوق النشر أو أي حق آخر من حقوق الملكية الفكرية المسجلة أو الموجودة بأي صورة أخرى وقت توقيع العقد^{التاريخي} عن أو على صلة بأي تصميم، أو بيانات أو مخطوطات أو مواصفات أو وثائق أو مواد أخرى قد تقدمت أو صدرت من قبل الجهة المشترية أو بالنيابة عنها.

27. التغيير في القوانين والأنظمة

- 1.27 إذا تغير أي من القوانين أو الأنظمة أو المراسيم أو الأنظمة الداخلية، أو تم تفعيل أو إلغاء أو تغيير أي من القوانين السارية في فلسطين خلال فترة الـ (28) يوماً التي تسبق تاريخ تسليم العطاء (بحيث يؤدي ذلك التغيير على تطبيق أو تفسير العقد من قبل الجهات المختصة) وبالتالي يؤثر على تاريخ التسلیم وأو سعر العقد، فإن تاريخ التسلیم وأو سعر العطاء سيعدل بالمقدار الذي تأثر فيه أداء المورد والتزاماته فيما يخص العقد نتيجة هذا التغيير أو التفعيل أو الإلغاء، وعلى الرغم مما سيق لن يتم دفع أو احتساب هذه التكاليف الإضافية أو الخصم اذا تم أخذها مسبقا بالحسبان في اطار مراجعة الأسعار بموجب الفقرة 15 من الشروط العامة للعقد.

28. القوة القاهرة

- 1.28 لا يخضع المورد لمصادر كفالة حسن التنفيذ أو غرامات التأخير أو فسخ العقد نتيجة التقصير إذا كان تأخير الأداء أو أي إخفاق آخر في تنفيذ التزاماته بموجب العقد ناتج عن ظرف القوة القاهرة.
- 2.28 لأغراض هذه الفقرة فإن "القوة القاهرة" تعني أي حدث أو حالة خارجة عن إرادة المورد، ولا يمكن تجنبها أو توقعها، وغير ناتجة عن إهمال أو تقصير من طرفه، وقد تشمل هذه الحالات على سبيل المثال لا الحصر: قرارات تأخذها الجهة المشترية ضمن صلاحياتها، الحروب والثورات، والحرائق، والفيضانات، والأوبئة، والحضر الصحي وحظر الشحن، والإجراءات التعسفية المفروضة من قبل الجانب الآخر على الاستيراد والتخليص على أن يتم تعزيز ذلك بالوثائق الرسمية.

- 3.28 على المورد أن يعلم الجهة المشترية خطياً فور حدوث ظرف القوة القاهرة وأسبابه، على أن يتبع أداء التزاماته في حدود ما يسمح به ظرف القوة القاهرة، أو أن يبحث عن بدائل أخرى لأداء هذه الالتزامات، إلا إذا طلبت منه الجهة المشترية خطياً غير ذلك.

29. أوامر التغيير وتعديل العقد

- 1.29 للجهة المشترية تعديل الكمية المطلوبة من كل بند سواء بالزيادة أو النقصان وفق النسبة المحددة في الشروط الخاصة للعقد وبذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمورد الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك.
- 2.29 للجهة المشترية في أي وقت، وفق الفقرة 7 من الشروط العامة للعقد، أن تطلب من المورد تغييراً ضمن النطاق العام للعقد، في واحد أو أكثر مما يلي:
- أ. المخططات، وال تصاميم، والمواصفات إذا كانت اللوازم التي سيتم توفيرها بموجب العقد مصنعة خصيصاً للجهة المشترية؛
 - ب. طريقة التغليف والشحن؛
 - ت. مكان التسلیم؛
 - ث. الخدمات المتعلقة باللوازم والتي يجب أن يوفرها المورد.

- 3.29 إذا أحدثت أي من التغييرات الواردة في الفقرة الفرعية 2.29 أعلاه إلى فروق في التكلفة سواء بالزيادة أو بالنقطة، أو في الوقت المطلوب لتنفيذ المورد لأي من أحكام العقد، يجب عندها اجراء تعديل مساو على قيمة العقرة ويحدأول التسلیم والتتنفيذ، ويجب على المورد أن يطالب بالتعديل بموجب هذه الفقرة خلال 28 يوماً من تاريخ تسلیمه، لمزيد التغيير من الجهة المشترية.



4.29 على الطرفين أن يتتفقا مسبقاً على سعر أي من الخدمات المتعلقة بالعقد والتي قد يحتاجها المورد ولكن لم يتم ذكرها في العقد، على أن لا يتجاوز سعرها معدل الأسعار التي يطلبها المورد لقاء نفس الخدمات من أطراف أخرى.

5.29 لن تقبل أية تعديلات أو تغييرات على شروط العقد إلا إذا كانت خطية وموقعة من الطرفين.

تمديد المدة .30

إذا واجه المورد أو أي من متعاقدي الباطن لديه خلال فترة تنفيذ العقد ظروراً تؤخر تسليم اللوازم أو إنجاز الخدمات المتعلقة بها في الوقت المحدد بحسب الفقرة 11 من الشروط العامة للعقد، فيجب على المورد أن يعلم الجهة المشترية بها خطياً على الفور، مبيناً سببها ومدة استمرارها المحتملة، وعلى الجهة المشترية أن تقوم بتقييم الحالة فور استلامها للتبيّغ، ولها أن تمدد مدة التوريد المعنطة للمورد لإنعام مهمته، وفي هذه الحالة يقوم الطرفان بالصادقة على التمديد من خلال التعديل على العقد.

2.30 باستثناء حالة ظرف القوة القاهرة الواردة في الفقرة 28 من الشروط العامة للعقد، فإن أي تأخير في الأداء والتسليم وأداء الالتزامات تضع المورد تحت طائلة فرض غرامات التأخير بحسب الفقرة 24 من الشروط العامة للعقد، إلا إذا تم الاتفاق على تمديد مدة التوريد بحسب الفقرة الفرعية 1.30 من الشروط العامة للعقد.

فسخ العقد .31

فسخ العقد بسبب التقصير 1.31


أ. للجهة المشترية ومن خلال إشعار خطى بالتصير أن تفسخ العقد أو جزء منه مع المورد، دون الإخلال بأية حقوق أخرى للجهة المشترية تنتج عن خرق المورد لشروط العقد:

1. إذا أخفق المورد في تسليم أي من أو كل اللوازم خلال الفترة المحددة في العقد، أو خلال فترة التمديد التي تعطيها الجهة المشترية وفق الفقرة 30 من الشروط العامة للعقد،
2. إذا أخفق المورد في أداء أي من المهام الأخرى الموكلة إليه بموجب العقد،
3. إذا تورط المورد، وحسب رأي الجهة المشترية خلال تنافسه على العقد أو في فترة تنفيذه، في أي من ممارسات الاحتياط أو الفساد المعرفة في الفقرة 3 من الشروط العامة للعقد.

ب. إذا قامت الجهة المشترية بفسخ العقد أو جزء منه، بحسب الفقرة 1.31 (أ) من الشروط العامة للعقد، فإن لها أن تستكمل عملية توريد اللوازم التي لم تسلم بالطريقة التي تراها مناسبة، وعلى المورد تحمل أية زيادة في تكلفة توريد اللوازم المنافق عليها، ولكن على المورد الاستمرار في تنفيذ الجزء الذي لم يتم فسخه من العقد.

فسخ العقد بسبب الإفلاس 2.31

للجهة المشترية ومن خلال إشعار خطى أن تفسخ العقد مع المورد في أي وقت إذا ما أفلس المورد أو أُعسر، وفي هذه الحالة يتم فسخ العقد دون دفع أية تعويضات للمورد، ولا يؤثر هذا الفسخ على أي حق في عمل أو إصلاح ضرر حدث أو يمكن أن يحدث لاحقاً للجهة المشترية.



3.31

أ. للجهة المشترية الحق بفسخ العقد أو أي جزء منه في أي وقت لدواعي المصلحة العامة من خلال إشعار خطى للمورد، ويجب أن يوضح الإشعار أن الفسخ يتم لدواعي المصلحة العامة، ويحدد البنود التي تم إلغاؤها والتاريخ الذي يصبح فيه فسخ العقد نافذا.

ب. يجب أن تقبل الجهة المشترية اللوازم التي ستكون جاهزة للشحن خلال الفترة المحددة في الشروط الخاصة للعقد من تاريخ الإشعار بفسخ العقد، وفق شروط وأسعار العقد، أما بالنسبة لباقي اللوازم فإن للجهة المشترية الاختيار بين:

1. أن يتم توريد أي جزء منها وتسليمه وفق شروط وأسعار العقد، و/ أو
2. إلغاء ما تبقى منها ودفع مبلغ متفق عليه للمورد لقاء اللوازم التي تم إنجازها جزئياً والمواد والقطع التي تم شراؤها من قبل المورد، وعلى الجهة المشترية في هذه الحالة أن تقوم بتسديد الدفعات المستحقة للمورد مقابل اللوازم المستلمة والمقبولة حسب شروط وأسعار العقد بالإضافة إلى المبلغ المتفق عليه بموجب هذه الفقرة.

32. نقل الحقوق

لا يحق للجهة المشترية أو المورد التنازل عن التزامهما المبرمة في هذا العقد كلياً أو جزئياً إلا بموافقة خطية مسبقة من الطرف الآخر.



ملحق الشروط العامة للعقد : سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال

تفتتضي سياسة دولة فلسطين تجاه ممارسات الفساد والاحتيال أن تلتزم الجهات المشترية، والمناقصون، والموردون، والمقاولون، ووكلائهم (سواء تم الإصلاح عنهم أم لم يتم)، والمقاولون من الباطن، والمستشارون من الباطن، ومزودو الخدمات، وأي أفراد يتبعونهم بأعلى معايير الأخلاق والسلوكيات أثناء تنفيذ المشتريات والعقود الممولة من المال العام والمداراة من قبل الحكومة،⁸ ووفق هذه السياسة.

أ. تعرف الممارسات المبينة أدناه على النحو التالي:

1. "ممارسة الفساد": أي عرض، أو إعطاء، أو تلقي، أو التماس - سواء بشكل مباشر أو غير مباشر - لأي شيء ذي قيمة للتاثير بطريقة غير لائقة على تصرفات طرف آخر;⁹
2. "ممارسة الاحتيال": أي فعل أو امتناع عن القيام به، بما في ذلك، التحريف الذي من شأنه التضليل، أو أي محاولة لتضليل طرف، للحصول على منفعة مالية أو منفعة أخرى أو لتجنب أي التزام;¹⁰
3. "ممارسة التواطؤ": القيام بترتيب شيء ما بين طرفين أو أكثر بهدف تحقيق غرض غير لائق، بما في ذلك، التاثير و/أو تشجيع القيام بتصرفات غير لائقة إزاء طرف آخر;¹¹
4. "ممارسة الإكراه/ الإجبار": إضعاف أو إلحاق الضرر، أو التهديد بإفساد أو إلحاق الضرر - سواء بشكل مباشر أو غير مباشر - بأي طرف أو ممتلكاته للتاثير و/أو تشجيع القيام بأعمال غير لائقة إزاء طرف ما;¹²
5. "ممارسة العرقلة":

أ. الإتلاف المُتعَدّد، وتزوير، وتحيير، أو إخفاء أدلة التحقيق، أو الإلقاء بأقوال كاذبة للمحققين وذلك بهدف العرقلة المادية للتحقيق في ادعاء الحكومة حول وقوع حالة فساد، أو احتيال، أو إكراه، أو تواطؤ؛ أو تخويف أي طرف لمنعه من الكشف عن معرفته بالمسائل ذات الصلة بالتحقيقات أو من متابعة مجريات التحقيق، أو

ب. القيام بأعمال تهدف إلى العرقلة الفعلية لقيام الحكومة بممارسة التفتيش وحقوق المراجعة الحسابية والتدقيق المنصوص عليها في الفقرة 1.6 (ث) أدناه.

ب. سيتم رفض/ استثناء أي عطاء إذا تبيّن أن المناقص أو أي من موظفيه أو وكلائه، أو مستشاريه من الباطن، والمقاولين من الباطن، ومزودي الخدمات، والموردين، وأو موظفيهم، قد قام بصورة مباشرة أو غير مباشرة، بالانخراط في الفساد أو الاحتيال، أو التواطؤ أو الإكراه، أو ممارسات العرقلة في التنافس حول المناقصة موضوع النقاش؛

ت. سيتم معاقبة الشركة، أو الشخص المعنى، في أي وقت كان، وذلك عملاً بإجراءات العقوبات المعمول بها من جانبه الحكومية، بما في ذلك الإعلان العام أن مثل تلك الشركة أو الشخص هم غير ذي أهلية، إما إلى أجل (غير مسمى)، أو لفترة مُعينة من الزمن، للحصول على أي عقد مُمول من المال العام.

⁸ بهذا السياق، يعني مصطلح "الشراء" على علية الشراء، أو تنفيذ العقد مقابل الحصول على ميزة غير مستحقة بعد عمل غير لائق.
⁹ ولا يُقصد هنا بالفقرة الفرعية، مصطلح "الشيء" آخر "يشير إلى موظف قطاع عام يتصرف في مجال يتعلق بعملية الشراء أو تنفيذ العقد. وفي هذا السياق، فإن مصطلح "المؤطف قطاع حكومي" يُشير إلى موظفين الحكوميين، وموظفي المنظمات الأخرى، ومن يتخذون أو يقومون بمراجعة قرارات الشراء.

¹⁰ للأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "الطرف" يشير إلى موظف قطاع عام؛ كما أن مصطلح "الميزة" و "الالتزام" هما متصنان بعملية الشراء، أو تنفيذ العقد؛ وأن "عمل أو الامتناع عن القيام بهذا عمل" يهدّف إلى التأثير في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.

¹¹ للأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "الأطراف" يشير إلى المشاركون في عملية الشراء، (موظفي القطاع العام)، من يحاولون إيهما بأنفسهم ، أو من خلال شخص، أو كيان آخر غير مشارك في عملية الشراء أو الاختيار، تزييف (تقليد) جانب المنافسة، أو تحديد أسعار العطاءات عند مستويات مُصطنعة وغير تناهية، أو من هم مطلعون على قيمة العطاءات المقترنة من كل منهم أو غير ذلك من الظروف الأخرى.

¹² للأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "الطرف" يشير إلى أحد المشاركون في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.

ث. يجب على المناقصين والموردين والمقاولين والمستشارين، والمقاولين من الباطن التابعين لهم ووكالاتهم وموظفيهم ومستشاريهم ومزوديهم بالخدمات ومورديهم، السماح للجهة المشترية أو الحكومة أو الحكومة أو ديوان الرقابة المالية والإدارية بفحص جميع الحسابات، والسجلات، والوثائق الأخرى المتعلقة بتقديم العطاءات، وتدقيق هذه الحسابات والسجلات من قبل مدققي حسابات يتم تعيينهم من قبل الحكومة.



القسم التاسع: الشروط الخاصة للعقد

تعمل الشروط الخاصة للعقد التالية على إكمال و/أو تعديل الشروط العامة للعقد. في حالة وجود أي تعارض ، تعتمد النصوص المدرجة في الشروط الخاصة للعقد.

الجهة المشترية: وزارة الصحة الفلسطينية	الشروط العامة للعقد 1.1
موقع المشروع المستشفيات الحكومية بالتنسيق مع المستودعات المركزية	الشروط العامة للعقد 1.1
طبعة الد Incoterms التي تطبق على العقد هي : 2010	الشروط العامة للعقد 4.2 (ب)
اللغة المعتمدة: العربية	الشروط العامة للعقد 1.5
لإرسال الإشعارات، عنوان الجهة المشترية هو: إلى: وزارة الصحة - وحدة التوريدات عنوان الشارع: جمال عبد الناصر - بجانب المقاطعة رقم الطابق والغرفة: الطابق الثالث المدينة: نابلس رمز البريدي: لا يوجد الدولة: [فلسطين] الهاتف: 092380060 الفاكس: 092380060 البريد الإلكتروني: TENDERSON@YAHOO.COM ادخل رقم الموبايل: 0562400891	الشروط العامة للعقد 1.7
يحکم العقد ويفسر بحسب القوانين المتبعة في فلسطين	الشروط العامة للعقد 1.8
إجراءات التحكيم التي تطبق وفقاً للفقرة 2.9 من الشروط العامة للعقد تم بموجب: قانون الشراء العام رقم 8 لسنة 2014 وتعديلاته ونظام الشراء العام رقم 5 لسنة 2014 وتعديلاته	الشروط العامة للعقد 2.9
تفاصيل الشحن والمستندات التي يجب أن يقدمها المورد شهادة المنشأ، قائمة التغليف، المستندات المدرجة أعلاه يجب أن تسلم إلى الجهة المشترية قبل وصول اللوازم، وإذا لم يتم استلامها يتحمل المورد آليّة تكاليف ناتجة عن ذلك.	الشروط العامة للعقد 1.11 1.11.1 الشروط العامة للعقد 2.9 وزارة الصحة والتطهير 6.7-11-2022 ناظرة العطاءات المركبة ناظرة العطاءات المركبة
أسعار اللوازم والخدمات المشمولة في العقد غير خاضعة للمراجعة	الشروط العامة للعقد 1.13

الشروط العامة للعقد 1.14 - طريقة وشروط الدفع للمورد بموجب هذا العقد تكون على النحو التالي: حسب متطلبات النظام المالي الذي تصدره الحكومة	الشروط العامة للعقد 1.14
فترة التأخير في الدفع التي تقوم الجهة المشترية بدفع فائدة للمورد تكون 90 يوما نسبة الفائدة التي تطبق هي: 0%	الشروط العامة للعقد 5.14
كفالات حسن التنفيذ الزامية قيمة كفالات حسن التنفيذ ستكون 10 % من قيمة الاحالة	الشروط العامة للعقد 1.16
تكون كفالات حسن التنفيذ على شكل كفالات بنكية أو شيك بنكي مصدق حسب الأصول	الشروط العامة للعقد 3.16
تسترد كفالات حسن التنفيذ بعد الإنتهاء من التوريد وبكتاب خطى من المستودعات المركزية ، يمكن أن تخفض قيمة الكفالة بعد استلام اللوازم وقبولها من قبل الجهة المشترية إلى نسبة 5 % من قيمة العقد لحين انتهاء فترة الصيانة أو الضمان	الشروط العامة للعقد 4.16
التغليف ووضع العلامات المناسبة والتوثيق على المغلفات سيكون : حسب الأصول	الشروط العامة للعقد 2.21
التأمين على اللوازم سيكون بموجب الـ Incoterms 2010	الشروط العامة للعقد 1.22
الفحص والاختبارات : لا ينطبق	الشروط العامة للعقد 1.23
لا ينطبق	الشروط العامة للعقد 2.23
غرامات التأخير ستكون: واحد بالآلاف لكل أسبوع	الشروط العامة للعقد 1.25
الحد الأعلى لمبلغ غرامات التأخير: 10 % من قيمة الاحالة	الشروط العامة للعقد 1.24
فترة صلاحية كفالات الصيانة البنكية لمدة سنه من تاريخ التوريد والتركيب	الشروط العامة للعقد 3.25
فترة الإصلاح أو التبديل ستكون 14 يوما من اعلام المورد بالمشكلة	الشروط العامة للعقد 5.25
نسبة الزيادة أو النقصان في الكمية المطلوبة من كل بند، دون تعديل سعر الوحدة، يكون: 25 %	الشروط العامة للعقد 1.29
الفترة من تاريخ الإشعار بفسخ العقد التي يجب أن تكون اللوازم جاهزة للشحن خلالها هي: 7 يوما	الشروط العامة للعقد 3.31 وزارة المالية والتخطيط



القسم العاشر: نماذج العقد

جدول النماذج

78	نموذج خطاب الإحالات (خطاب قبول العطاء)
79	نموذج اتفاقية العقد
80	نموذج كفالة حسن التنفيذ
81	كفالة بنكية للدفعية المقدمة



نموذج خطاب الإحالة (خطاب قبول العطاء)

التاريخ:
.....

إلى:
.....

اسم ورقم العقد:
.....

السادة:
.....

نود إعلامكم بأن عطاءكم المؤرخ في التنفيذ [كمّا هو مبين في الشروط الخاصة للعقد، وبمبلغ ، كما تم تصحيحه وتعديلاته¹³ وفق التعليمات للمناقصين، قد تم قبوله من قبلنا.

وبناء على هذا فإنه يطلب منكم تقديم كفالة حسن التنفيذ المدرج ضمن وثائق المناقصة/ القسم العاشر "نماذج العقد" وتقييم العقد بموجب الشروط الخاصة للعقد، وذلك خلال يوما من استلامكم لهذا الخطاب.

توقيع الشخص المفوض:
.....

الاسم:
.....

الوظيفة:
.....

اسم الجهة المشترية:
.....



¹³ قم بحذف "تصحيحه" أو "وتعديلاته" إذا لم يكن ينطبق.

نموذج اتفاقية العقد

أبرم هذا العقد في هذا اليوم [[دخل اليوم]] الموافق [[دخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)]]
[[دخل الاسم الكامل للجهة المشترية]] / دولة فلسطين، ومقرها الرئيسي [[دخل عنوان الجهة المشترية]] (والمشار إليها فيما
يليه بـ "الجهة المشترية").

[[دخل اسم المورد]]، شركة منشأة بحسب قوانين [[دخل اسم دولة المورد]] ومقرها الرئيسي [[دخل عنوان المورد]] (والمشار
إليه فيما يلي بـ "المورد").

حيث أن الجهة المشترية قامت بطرح مناقصة لتوريد [[دخل وصفا مختصرا للوازم]]، وقبلت العطاء الذي قدمه المورد
لتوفير هذه اللوازم مقابل [[دخل قيمة العقد بالأحرف والأرقام]] [[دخل العملة]] (والمشار إليه فيما يلي بـ "قيمة العقد").
فقد اتفقت الجهة المشترية والمورد على ما يلي:

- 1- يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذه الاتفاقية ذات المعانى المحددة لها في شروط العقد المشار إليها فيما بعد.
- 2- تعتبر الوثائق التالية جزءا لا يتجزأ من هذه الاتفاقية، وتنتمى قرائتها وتفسيرها بهذه الصورة:
 - أ. خطاب الإحالة.
 - ب. خطاب العطاء.
 - ت. الملحق رقم [[دخل رقم/أرقام الملحق]] (إن وجدت).
 - ث. الشروط الخاصة للعقد.
 - ج. الشروط العامة للعقد.
 - ح. المتطلبات الفنية (بما في ذلك جدول المتطلبات والمواصفات الفنية).
 - خ. جداول الأسعار الأصلية.
- د. أية وثائق أخرى محددة في الشروط العامة للعقد على أنها جزء من وثائق العقد [[رفض هنا أية وثائق أخرى ضرورية أو لازمة]].
- 3- تسود اتفاقية العقد على جميع وثائق العقد الأخرى، وفي حالة وجود تضارب أو عدم تطابق بين وثائق العقد، تسود الوثائق بحسب ترتيب الأسبقية أعلاه.
- 4- إزاء قيام الجهة المشترية بصرف الدفعات المستحقة للمورد وفقا للشروط، يتعهد المورد بتسليم اللوازم وتنفيذ الخدمات المتعلقة بها وإصلاح أية عيوب فيها وفقا لأحكام العقد.
- 5- إزاء قيام المورد بتسليم اللوازم وتنفيذ الخدمات المتعلقة بها وإصلاح أية عيوب فيها، تتعهد الجهة المشترية بأن تدفع للمورد قيمة العقد أو أي مبلغ آخر يستحق الدفع بموجب أحكام العقد في المواعيد وبالطريقة المحددة في العقد.

تعهد الأطراف التي قامت بعدم هذه الاتفاقية بتنفيذها وفقا للقوانين المحددة في الشروط الخاصة للعقد.
عن المورد


التوقيع:

الاسم:

الوظيفة:

شهد على ذلك:

التوقيع:



نموذج كفالة حسن التنفيذ

(ترويسة البنك)

[إيصال البنك، بطلب من المنافق الفائز، هذا النموذج بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس]
المستفيد: [أدخل الاسم الكامل للجهة المشترية وعنوانها]

التاريخ: [أدخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)]

اسم ورقم المناقصة: [أدخل اسم ورقم المناقصة]

كفالة حسن تنفيذ رقم: [أدخل الرقم]

اسم وعنوان البنك: [أدخل اسم البنك وعنوان الفرع]

حيث أن [أدخل اسم المورد] (يسمى فيما يلي "المورد") قد تقدم بعطاء المناقصة [أدخل رقم المناقصة] ، لتوريد [أدخل وصفاً مختصر اللوازム] ، وحيث أتنا علمنا بأن العقد قد أحيل عليه، وان كفالة حسن التنفيذ مطلوبة وفق شروط العقد

وبناء على طلب من المورد، نحن [أدخل اسم البنك] نلتزم التزاما لا رجعة فيه بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجملها مبلغ [أدخل المبلغ بالأرقام] [أدخل الكلمات] [أدخل العملة]، فور تسلمنا منكم أول طلب خططي يفيد بأن المورد قد أخل باي من التزاماته بموجب العقد دون الحاجة لتقديم أي تبرير من قبل الجهة المشترية.

تنتهي صلاحية هذه الكفالة [أدخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)]¹⁴ وأي طلب للدفع بموجب هذه الكفالة يجب أن يستلمه في هذا البنك في ذلك التاريخ أو قبله.

تخضع هذه الكفالة لقوانين وتعليمات طلب الكفالات الصادرة عن الجهات المختصة في فلسطين

[توقيع (توقيع) الممثل (الممثلين) المفوض (المفوضين) من البنك]



¹⁴ التواریخ المحددة وفقاً للفقرة 4.16 من الشروط العامة للعقد، مع الأخذ بالاعتبار أية التزامات بالكفالة من قبل المورد وفقاً للفقرة 2.16 من الشروط العامة للعقد المطلوب توفيرها بكفالة حسن تنفيذ جزئي. على الجهة المشترية أن تعلم بأنه في حال تمديد مدة انتهاء العقد، ستحتاج إلى طلب تمديد سريان الكفالة من البنك. ويجب أن يكون هذا الطلب خطياً وقبل تاريخ الانتهاء المنصوص عليه في هذه الكفالة. خلال هذه الكفالة، قد ترى الجهة المشترية إضافة النص التالي إلى النموذج، في نهاية الفقرة قبل الأخيرة: "يوافق البنك على تمديد هذه الكفالة لمرة واحدة ولفترة لا تتعدي [أدخل المدة] مثلًا: ستة أشهر، سنة واحدة، استجابة لطلب الجهة المشترية الخطى لمثل هذا التمديد، على أن يقدم مثل هذا الطلب إلى البنك قبل انتهاء سريان هذه الكفالة".

كفالات بنكية للدفعات المقدمة

[Introductory bank]

[إيصال البنك بطلب من المناقص الفائز، هذا النموذج بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس]

المستفيد: [أدخل اسم الجهة المشترية وعنوانها]

التاريخ: [أدخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)]

اسم ورقم المناقصة: [أدخل اسم ورقم المناقصة]

كفالات دفعات مقدمة رقم: [أدخل الرقم]

اسم وعنوان البنك: [أدخل اسم البنك وعنوان الفرع]

حيث أن [أدخل اسم المورد الكامل وعنوانه] (يسمى فيما يلي "المورد") قد دخل في عقد رقم [أدخل رقم العقد] مع الجهة المشترية

وبناء على طلب المورد، نحن [أدخل اسم البنك] نلتزم التزاما لا رجعة فيه بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجملها مبلغ [أدخل المبلغ بالأرقام] [أدخل المبلغ بالكلمات] [أدخل العملة]¹⁵ فور تسلمنا منكم أول طلب خطبي ينص على أن المورد قد أخل بأي من التزاماته بموجب العقد دون الحاجة إلى تقييم أي تبرير من قبل الجهة المشترية، وأن يتم الإشارة إلى أن المورد:

- أ. قد قام باستخدام مبلغ الدفعة المقدمة لأغراض أخرى غير توريد اللوازم؛ أو
- ب. قد فشل في سداد المبلغ المدفوع مقدما بحسب ما تضمنته شروط العقد، على أن يتم تحديد المبلغ الذي فشل مقدم الطلب في سداده.

يشترط لدفع أي مطالبة أو دفعه بموجب هذه الكفالة ضرورة أن يكون المورد قد استلم الدفعة المقدمة بموجب العقد.¹⁶

تسري صلاحية هذه الكفالة من تاريخ استلام المورد للدفعات المقدمة بموجب العقد.¹⁶
سيتم تخفيض الحد الأقصى لمبلغ الكفالة البنكية هذا تدريجيا، بمقدار المبلغ المعاد دفعه، والذي قام المورد بتوريده على النحو المحدد في نسخ شهادات الدفع التي سيتم تقديمها إلينا، وسينتهي العمل بهذه الكفالة البنكية، وعلى أبعد تقدير عند استلامنا لنسخة من شهادة الدفع التي توضح أن تسعين (90) في المائة من قيمة العقد، ناقصا المبالغ الاحتياطية، قد تمت المصادقة عليها لغرض الدفع، أو في تاريخ [أدخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)] أيهما أسبق، وأي مطالبة بالدفع بموجب هذه الكفالة يجب أن يتم استلامها من قبلنا، في المكتب المشار إليه أعلاه في أو قبل ذلك التاريخ.


تخضع هذه الكفالة لقوانين طلب الكفالات الصادرة عن الجهات المختصة في فلسطين.

[أدخل توقيع (توقيع) الممثل (الممثلين) المخول (المخولين) عن البنك]

15.أحدد البنك مبلغا يمثل قيمة الدفعة المقدمة

دولار

16.أدخل التاريخ المثبت في جدول التسلیم في العقد على الجهة المشترية أن تعلم بأنه في حال تمديد مدة انتهاء العقد، ستحتاج الجهة المشترية إلى طلب تمديد لهذه الكفالة من البنك، يكون هذا التمدد خطيا وقبل تاريخ الانتهاء المنصوص عليه في الكفالة. خلال إعداد هذه الكفالة، قد ترى الجهة المشترية الثالثة النص التالي إلى الموردي في نهاية الفقرة قبل الأخيرة: "يرافق البنك على تمديد هذه الكفالة لمرة واحدة ولفتره لا تتعدى [ستة أشهر] [الشهر واحد] [وسبعين] على طلب الجهة المشترية الخطى لمثل هذا التمديد، على أن يقوم مثل هذا الطلب إلى البنك قبل انتهاء سريان هذه الكفالة".



الدعوة إلى المناقصة

الجهة المئسورة: مديرية اللوازم العامة لصالح وزارة الصحة

رقم المناقصة: MOH-GSD/MOF /2022 / 261

اسم المناقصة : شراء و توريد أثاث طبي الى المستودعات المركزية

1. تود وزارة الصحة ومن خلال اللوازم العامة استخدام جزء من مخصصاتها ضمن الميزانية العامة الممول من قبل وزارة المالية لتسديد المبالغ المستحقة بموجب عقد (MOH-GSD/MOF /2022 / 261) شراء و توريد أثاث طبي الى المستودعات المركزية .
2. تدعو مديرية اللوازم العامة و لصالح وزارة الصحة المناقصين ذوي الأهلية الى تقديم عطاءات بالطرف المختوم لتوريد كل ما يلزم لشراء و توريد أثاث طبي الى المستودعات المركزية . ويحق للمناقصات القديم لوحدة أو أكثر من هذه الرسم .
3. ستتم المناقصة العامة من خلال طلب عطاءات تنافسية " محلية " وفقاً لمقتضيات قانون الشراء العام رقم 8 لعام 2014 ولائحته التنفيذية ، وهي مفتوحة لكل المناقصين ذوي الأهلية ، والمؤهلات المطلوب توفرها لدى المناقص الفائز هي: القدرة المالية والخبرة الفنية .
4. يمكن للمناقصين المهمتين الحصول على وثائق المناقصة من خلال الموقع الإلكتروني لمديرية اللوازم العامة (www.gs.pmoif.ps) أو من خلال البراءة الموحدة للشراء العام (https://www.shiraa.gov.ps) و دفع رسوم غير مستردة مقدارها (300 شيقل) لحساب وزارة المالية في بنك فلسطين على حساب رقم (219000/49/2) ، ويتم ارفاق وصل الدفع (فيشة الإيداع) مع العطاء المقدم . كما يمكن للمناقصين الحصول على معلومات إضافية لجميع وثائق المناقصة على العنوان المبين أدناه وذلك من الساعة 9 صباحاً حتى الساعة 2 مساءً من أيام الأحد إلى الخميس .
5. يجب تسليم العطاءات في العنوان المبين أسفل الدعوة في موعد اقصاه الساعة 11:30 صباحاً من يوم الاربعاء الموافق 16/11/2022 والعطاءات الالكترونية غير مقبولة ، ويجب أن تكون صلاحية العطاءات سارية لمدة 180 يوم من التاريخ النهائي لتسليم العطاءات .
6. يجب أن يرفق مع العطاء إقرار ضمان للعطاء وفقاً للتنموذج المدرج في وثائق المناقصة .
7. العطاءات التي تصل بعد التاريخ والوقت المحددين سيتم استبعادها ، وسيتم فتح العطاءات فور انتهاء الموعود المحدد لتسليم بحضور ممثل المناقصين الذين يرغبون في ذلك في العنوان المبين أدناه .
8. رسوم الاعلان على من ترسو عليه المناقصة ولمرة واحدة فقط .
9. العنوان المذكور أعلاه هو:

صندوق العطاءات المركزية - دائرة العطاءات

مديرية اللوازم العامة

وزارة المالية

مجمع وزارات بيته، القدس، الطابق السادس، رام الله (الضفة الغربية) ، الماصيون

هاتف: 02-2987056 فاكس: 02-29871123

07-11-2022

**الادارة العامة للوازم المركبة
دفتر العطاءات المركزية**